الأربعون

النبوية في الصحة البدنية

جمع وإعداد
طاهر بن نجم الدين بن نصر المَحَسِي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

«١٩»

الأربعون

النبوية في الصحة البدنية

جمع وإعداد
طاهر بن نجم الدين بن نصر اَلْمَحَسِي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مدخـــل

قال الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى –:

فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ ﷺ فِي حِفْظِ الصِّحَّةِ

لَمَّا كَانَ اعْتِدَالُ الْبَدَنِ وَصِحَّتُهُ وَبَقَاؤُهُ إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ الرُّطُوبَةِ الْمُقَاوِمَةِ للحرارة، فالرطوبة مادة، وَالْحَرَارَةُ تُنْضِجُهَا، وَتَدْفَعُ فَضَلَاتِهَا وَتُصْلِحُهَا وَتُلَطِّفُهَا، وَإِلَّا أَفْسَدَتِ الْبَدَنَ وَلَمْ يُمْكِنْ قِيَامُهُ، وَكَذَلِكَ الرُّطُوبَةُ هِيَ غِذَاءُ الْحَرَارَةِ، فَلَوْلَا الرُّطُوبَةُ، لَأَحْرَقَتِ الْبَدَنَ وَأَيْبَسَتْهُ وَأَفْسَدَتْهُ، فَقِوَامُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبَتِهَا، وَقِوَامُ الْبَدَنِ بِهِمَا جَمِيعًا، وَكُلٌّ مِنْهُمَا مَادَّةٌ لِلْأُخْرَى، فَالْحَرَارَةُ مَادَّةٌ لِلرُّطُوبَةِ تَحْفَظُهَا وَتَمْنَعُهَا مِنَ الْفَسَادِ وَالِاسْتِحَالَةِ، وَالرُّطُوبَةُ مَادَّةٌ لِلْحَرَارَةِ تَغْذُوهَا وَتَحْمِلُهَا، وَمَتَى مَالَتِ احْدَاهُمَا إِلَى الزِّيَادَةِ عَلَى الْأُخْرَى، حَصَلَ لِمِزَاجِ الْبَدَنِ الِانْحِرَافُ بِحَسَبِ ذَلِكَ، فَالْحَرَارَةُ دَائِمًا تُحَلِّلُ الرُّطُوبَةَ، فَيَحْتَاجُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الْبَدَنُ إِلَى مَا بِهِ يُخْلَفُ عَلَيْهِ مَا حَلَّلَتْهُ الْحَرَارَةُ- لِضَرُورَةِ بَقَائِهِ- وَهُوَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ، وَمَتَى زَادَ عَلَى مِقْدَارِ التَّحَلُّلِ، ضَعُفَتِ الْحَرَارَةُ عَنْ تَحْلِيلِ فَضَلَاتِهِ، فَاسْتَحَالَتْ مَوَادَّ رَدِيئَةً، فَعَاثَتْ فِي الْبَدَنِ، وَأَفْسَدَتْ، فَحَصَلَتِ الْأَمْرَاضُ الْمُتَنَوِّعَةُ بِحَسَبِ تَنَوُّعِ مَوَادِّهَا وَقَبُولِ الْأَعْضَاءِ وَاسْتِعْدَادِهَا، وَهَذَا كُلُّهُ مُسْتَفَادٌ مِنْ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١]، فَأَرْشَدَ عِبَادَهُ إِلَى إِدْخَالِ مَا يُقِيمُ الْبَدَنَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ عِوَضَ مَا تَحَلَّلَ مِنْهُ، وَأَنْ يَكُونَ بِقَدْرِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْبَدَنُ فِي الْكَمِّيَّةِ وَالْكَيْفِيَّةِ، فَمَتَى جَاوَزَ ذَلِكَ كَانَ إِسْرَافًا، وَكِلَاهُمَا مَانِعٌ مِنَ الصِّحَّةِ جَالِبٌ لِلْمَرَضِ، أَعْنِي عَدَمَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَوِ الْإِسْرَافَ فِيهِ.

فَحِفْظُ الصِّحَّةِ كُلُّهُ فِي هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ الْإِلَهِيَّتَيْنِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْبَدَنَ دَائِمًا فِي التَّحَلُّلِ وَالِاسْتِخْلَافِ، وَكُلَّمَا كَثُرَ التَّحَلُّلُ ضَعُفَتِ الْحَرَارَةُ لِفَنَاءِ مَادَّتِهَا، فَإِنَّ كَثْرَةَ التَّحَلُّلِ تُفْنِي الرُّطُوبَةَ، وَهِيَ مَادَّةُ الْحَرَارَةِ، وَإِذَا ضَعُفَتِ الْحَرَارَةُ، ضَعُفَ الْهَضْمُ، ولا يزال كذلك حتى تفنى الرطوبة، وتنطفىء الْحَرَارَةُ جُمْلَةً، فَيَسْتَكْمِلُ الْعَبْدُ الْأَجَلَ الَّذِي كَتَبَ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله لَهُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.

فَغَايَةُ عِلَاجِ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ حِرَاسَةُ الْبَدَنِ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، لَا أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ بَقَاءَ الْحَرَارَةِ وَالرُّطُوبَةِ اللَّتَيْنِ بَقَاءُ الشَّبَابِ وَالصِّحَّةِ وَالْقُوَّةِ بِهِمَا، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا لَمْ يَحْصُلْ لِبَشَرٍ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَإِنَّمَا غَايَةُ الطَّبِيبِ أَنْ يَحْمِيَ الرُّطُوبَةَ عَنْ مُفْسِدَاتِهَا مِنَ الْعُفُونَةِ وغيرها، وَيَحْمِيَ الْحَرَارَةَ عَنْ مُضْعِفَاتِهَا، وَيَعْدِلَ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ فِي التَّدْبِيرِ الَّذِي بِهِ قَامَ بَدَنُ الْإِنْسَانِ، كَمَا أَنَّ بِهِ قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَسَائِرُ الْمَخْلُوقَاتِ، إِنَّمَا قِوَامُهَا بِالْعَدْلِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ وَجَدَهُ أَفْضَلَ هَدْيٍ يُمْكِنُ حِفْظُ الصِّحَّةِ بِهِ، فَإِنَّ حِفْظَهَا مَوْقُوفٌ عَلَى حُسْنِ تَدْبِيرِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، وَالْمَلْبَسِ وَالْمَسْكَنِ، وَالْهَوَاءِ وَالنَّوْمِ، وَالْيَقَظَةِ وَالْحَرَكَةِ، وَالسُّكُونِ وَالْمَنْكَحِ، وَالِاسْتِفْرَاغِ وَالِاحْتِبَاسِ، فَإِذَا حَصَلَتْ هَذِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَدِلِ الْمُوَافِقِ الْمُلَائِمِ لِلْبَدَنِ وَالْبَلَدِ وَالسِّنِّ وَالْعَادَةِ، كَانَ أَقْرَبَ إِلَى دَوَامِ الصِّحَّةِ أَوْ غَلَبَتِهَا إِلَى انْقِضَاءِ الْأَجَلِ.

وَلَمَّا كَانَتِ الصِّحَّةُ وَالْعَافِيَةُ مِنْ أَجَلِّ نِعَمِ الله عَلَى عَبْدِهِ، وَأَجْزَلِ عَطَايَاهُ، وَأَوْفَرِ مِنَحِهِ، بَلِ الْعَافِيَةُ الْمُطْلَقَةُ أَجَلُّ النِّعَمِ عَلَى الْإِطْلَاقِ،

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فَحَقِيقٌ لِمَنْ رُزِقَ حَظًّا مِنَ التَّوْفِيقِ مُرَاعَاتُهَا وَحِفْظُهَا وَحِمَايَتُهَا عَمَّا يُضَادُّهَا، وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ"(١).

وَفِي الترمذي وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عبيد الله بن محصن الأنصاري، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ أَصْبَحَ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ له الدّنيا"(٢).

وَفِي الترمذي أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: "أوّل ما يسأل الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ، أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَنَرْوِكَ مِنَ الماء البارد"(٣).

ومن ها هنا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ فِي قَوْلِهِ تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قَالَ: عَنِ الصِّحَّةِ.

وَفِي "مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ للعباس: "يَا عباس، يَا عَمَّ

(١) أخرجه البخاري في الرقاق، والترمذي وابن ماجه.
(٢) أخرجه الترمذي وابن ماجه في الزهد، والبخاري في الأدب
(٣) أخرجه الترمذي في التفسير.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رَسُولِ الله! سَلِ الله الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"[1].

وَفِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "سَلُوا الله الْيَقِينَ وَالْمُعَافَاةَ، فَمَا أُوتِيَ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ"[2].

فَجَمَعَ بَيْنَ عَافِيَتَيِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَلَا يَتِمُّ صَلَاحُ الْعَبْدِ فِي الدَّارَيْنِ إِلَّا بِالْيَقِينِ وَالْعَافِيَةِ، فَالْيَقِينُ يَدْفَعُ عَنْهُ عقوبات الآخرة، والآخرة تَدْفَعُ عَنْهُ أَمْرَاضَ الدُّنْيَا فِي قَلْبِهِ وَبَدَنِهِ.

وَفِي "سُنَنِ النَّسَائِيِّ" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ: "سَلُوا الله الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ، فَمَا أُوتِيَ أَحَدٌ بَعْدَ يَقِينٍ خَيْرًا مِنْ مُعَافَاةٍ"[3]، وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ تَتَضَمَّنُ إِزَالَةَ الشُّرُورِ الْمَاضِيَةِ بِالْعَفْوِ، وَالْحَاضِرَةِ بِالْعَافِيَةِ، وَالْمُسْتَقْبَلَةِ بِالْمُعَافَاةِ، فَإِنَّهَا تَتَضَمَّنُ الْمُدَاوَمَةَ وَالِاسْتِمْرَارَ عَلَى الْعَافِيَةِ.

وَفِي الترمذي مَرْفُوعًا: "مَا سُئِلَ الله شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَافِيَةِ"[4].

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعوات.
(٢) أخرجه ابن ماجه.
(٣) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة.
(٤) أخرجه الترمذي في الدعوات.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! لَأَنْ أُعَافَى فَأَشْكُرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبْتَلَى فَأَصْبِرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "ورسول الله يحبّ معك العافية".

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَسْأَلُ الله بَعْدَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؟ فَقَالَ: "سَلِ الله الْعَافِيَةَ"، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ: "سَلِ الله الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ".

وَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنَ الْعَافِيَةِ وَالصِّحَّةِ، فَنَذْكُرُ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ فِي مُرَاعَاةِ هَذِهِ الْأُمُورِ مَا يَتَبَيَّنُ لِمَنْ نَظَرَ فِيهِ أَنَّهُ أَكْمَلُ هَدْيٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ يَنَالُ بِهِ حِفْظَ صِحَّةِ الْبَدَنِ وَالْقَلْبِ، وَحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالله الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله.

(زاد المعاد).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العناية بطاهرة البدن

الحديث الأول

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يومَ القِيامَةِ، أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلِنا وأُوتِيناهُ مِن بَعْدِهِمْ، فَهذا اليَوْمُ الذي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدانا الله فَغَدًا لِلْيَهُودِ، وبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصارَى فَسَكَتَ. ثُمَّ قالَ: حَقٌّ على كُلِّ مُسْلِمٍ، أنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعَةِ أيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فيه رَأْسَهُ وجَسَدَهُ".

أخرجه الإمام البخاري (٨٩٦)، والإمام مسلم (٨٥٥).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثاني

عن أبي سَعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ الله عنه، قال: أَشهدُ على رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: "الغُسلُ يومَ الجُمُعةِ واجبٌ على كلِّ محتلمٍ، وأنْ يَستنَّ، وأن يمسَّ طِيبًا إنْ وَجَد".

أخرجه الإمام البخاري (٨٨٠)، والإمام مسلم (٨٤٦).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثالث

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ، والحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزانَ، وسُبْحانَ الله والحَمْدُ للهِ تَمْلَآنِ -أَوْ تَمْلأُ- ما بيْنَ السَّمَواتِ والأرْضِ، والصَّلاةُ نُورٌ، والصَّدَقَةُ بُرْهانٌ، والصَّبْرُ ضِياءٌ، والْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُها، أوْ مُوبِقُها".

أخرجه الإمام مسلم (٢٢٣).

(حاشية):

يُخبِرُ النَّبيُّ ﷺ أنَّ "الطُّهورَ" - وهو الوُضوءُ، والطَّهارةُ أصلُها: النَّظافةُ والتَّنزُّهُ - "شَطْرُ الإيمانِ"، أي: نِصفُهُ، والمرادُ أنَّ الأجرَ في الوُضوءِ يَنتهي إلى نِصفِ أجرِ الإيمانِ.

وقدِ اختُلِفَ في المُرادِ بكَونِ الطُّهورِ شَطرَ الإيمانِ؛ فقيل: المُرادُ أنَّ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خِصالَ الإيمانِ منَ الأعمالِ والأقوالِ كلُّها تُطهِّرُ القَلبَ وتُزَكِّيه، وأمَّا الطَّهارةُ بالماءِ فهي تَختصُّ بتَطهيرِ الجسَدِ وتَنظيفِه؛ فصارَت خِصالُ الإيمانِ قِسمَينِ: أحدُهما يُطهِّرُ الظَّاهِرَ، والآخَرُ يُطهِّرُ الباطِنَ؛ فهُما نِصفانِ بهذا الاعتبارِ. أوِ المُرادُ بالإيمانِ هنا الصَّلاةُ، كما في قَولِ الله تَعالَى: ﴿وَمَا كَانَ الله لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، والكَلامُ على تَقديرِ مُضافٍ، أي: إكمالُ الوُضوءِ شَطرُ كَمالِ الصَّلاةِ، والصلاةُ لا تُقبَلُ إلَّا بطُهورٍ؛ فصار الطُّهورُ شَطرَ الإيمانِ بهذا الاعتِبارِ، وليس يَلزَمُ في الشَّطرِ أن يكونَ نِصفًا حَقيقيًّا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الرابع

عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما، قال: أتانا - رسولُ الله - ﷺ - فرأى رجُلاً شعِثاً قد تفرَّقَ شَعرُهُ، فقال: "أما كان هذا يَجدُ ما يُسَكِّنُ به شَعْرَهَ؟ ورأى رجُلاً آخر عليه ثيابٌ وسِخَة فقال: أَما كان هذا يجدُ ما يَغسِلُ به ثوبَهُ؟ ".

أخرجه أبوداود (٤٠٦٢)، صححه الشيخ الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الخامس

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال ﷺ: "السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ".

أخرجه النسائي في "سننه" (٥)، وصححه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السادس

عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: "أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ ببنيان المساجد في الدور، وأمر أن تنظف وتطيب".

أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢٦٣٨٦)، وصححه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السابع

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: "طهِّروا هذه الأجسادَ، طهرَّكم الله، فإنه ليس من عبدٍ يبيت طاهرًا إلا بات معه في شعارِه ملَكٌ، لا ينقلب ساعةً من الليلِ إلا قال: اللهم اغفِرْ لعبدِك، فإنه بات طاهرًا".

أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط) (٥٠٨٧)، وحسنه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثامن

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من نام وفي يدهِ غمرٌ ولم يغسلْهُ فأصابه شيءٌ، فلا يلومنَّ إلَّا نفسَه".

أخرجه أبو داود (٣٨٥٢)، وأحمد (٧٥٦٩) واللفظ لهما، والترمذي (١٨٦٠)، والنسائي في (السنن الكبرى) (٦٩٠٥)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، وصححه الألباني.

(حاشية):

الحِرصُ على النَّظافةِ الشَّخصيَّةِ في أثناءِ اليومِ وقبلَ النَّومِ مِن الأشياءِ المهمَّةِ، الَّتي رغَّبَت فيها الشَّريعةُ الإسلاميَّةُ.

وفي هذا الحَديثِ يقولُ النبيُّ ﷺ: "مَن نامَ وفي يَدِه غَمَرٌ"، وهي: بَعضُ آثارِ اللَّحمِ مِن دسَمٍ وغَيرِه؛ نَتيجةَ عدَمِ غَسْلِ اليَدِ، "ولَم يَغْسِلْه فأصابَه شيءٌ"؛ مِنَ الحَيواناتِ المؤذيَةِ أو الجانِّ أو غيرِهما، "فلا يَلومَنَّ إلَّا نَفْسَه"؛ لأنَّه قد فوَّتَ ما علَيه فِعلُه، ولم يَهتَمَّ بحقِّ نفْسِه عليه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث التاسع

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رَسولَ الله ﷺ "شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وقالَ: "إنَّ له دَسَمًا".

أخرجه الإمام البخاري (٥٦٠٩)، والإمام مسلم (٣٥٨).

(حاشية):

"إنَّ له دَسَمًا"، يُشيرُ إلى الدُّهونِ الَّتي يَحتوي عليها اللَّبَنُ، ويَلحَقُ باللَّبَنِ كلُّ الأطعمةِ والأشربةِ الَّتي على هذه الصِّفةِ مِن الدَّسَمِ والدُّهونِ، فينبغي لمن شَرِبَه أن ينظِّفَ فَمَه منه؛ خشيةَ أن يُحْدِثَ ذلك الدَّسمُ في الفَمِ رائحةً كريهةً، أو يبقى منه شيءٌ في الفَمِ، فيَصِلُ إلى المَعِدةِ أثناءَ الصَّلاةِ.

وفي الحَديثِ: الحَثُّ على التنَظُّفِ وطهارةِ الفَمِ ممَّا يَعلَقُ به من بقايا الأطعِمَةِ والأشرِبَةِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث العاشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "من كانَ لَهُ شَعرٌ فليُكرِمْهُ".

أخرجه أبو داود (٤١٦٣)، والطبراني في (المعجم الأوسط) (٨٤٨٥)، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٦٤٥٥)، وصححه الألباني.

(حاشية):

أمَر الإسلامُ بالنَّظافةِ وحُسنِ المظهَرِ، وفي هذا الحديثِ يقولُ النَّبيُّ ﷺ: "مَن كان له شَعَرٌ"، أي: في رأسِه أو لِحْيتِه، "فَلْيُكرِمْه"، أي: فلْيَعتَنِ به ولا يَترُكْه مُفرَّقًا، بل يُنظِّفُه ويُسرِّحُه ويُطيِّبُه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الحادي عشر

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ: "فَرَأَى رَجُلًا ثَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ "أَمَا يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ".

أخرجه الإمام أحمد (١٤٣٢١) وأبو داود (٣٥٤٠)، والنسائي (٥١٤١)، وصححه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يَشْرَبَنَّ أحَدٌ مِنكُم قائِمًا، فمَن نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ".

أخرجه الإمام مسلم (٢٠٢٦).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي زِيَادٍ الطَّحَّانِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ: قِه ، قَالَ: لِمَهْ؟، قَالَ: أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهِرُّ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ ".

أخرجه الإمام أحمد (٨٠٠٣)، وصححه الألباني.

(حاشية):

وفي زاد المعاد للإمام المحقق ابن القيم رحمه الله تعالى ورضي عنه: من هديه ﷺ الشرب قاعدا. كان هديه المعتاد. وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائما. وصح عنه أنه شرب قائما. فقالت طائفة: لا تعارض بينهما أصلا، فإنما شرب قائما للحاجة.، فإنه جاء إلى زمزم وهم يستقون [ص: ١٤٣] منها فاستقى، فناوله الدلو فشرب، وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قائم. وهذا كان موضع الحاجة.

قال وللشرب قائما آفات عديدة منها لا يحصل الري التام به ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء وينزله بسرعة وحدة إلى المعدة.

فيخشى منه أن يبرد حرارتها ويسرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج.

وكل هذا يضر بالشارب، فأما إذا فعله نادرا أو لحاجة فلا. ولا يعترض على هذا بالعوائد، فإن العوائد لها طبائع ثوان ولها أحكام أخرى، وهي بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء والله أعلم.

(فوائد: الأولى) ذكر بعض الأطباء أنه لا يسوغ شرب الماء طبا في عشرة أشياء: بعد الطعام، والحمام، والحلوى، والجماع، والتعب، وشرب دواء مسهل، وأكل فاكهة، وإذا استيقظ من النوم، وبعد أكل سخن، والشرب وهو جائع.

وأما الإمام ابن القيم فقال: ينبغي أن يجتنب شرب الماء على الريق، وبعد الحمام، وعقب الجماع، وبعد الفاكهة، وعند الانتباه من النوم.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأما على الطعام فلا بأس إذا اضطر إليه. ولا يكثر منه، بل يمص مصا، فإنه لا يضره ألبتة.

وقال الطحاوي رحمه الله: "عن الشعبي قال: إنما أكره الشرب قائما، لأنه داء. فأخبر الشعبي في هذا المعنى الذي من أجله كان النهي وأنه لما يخاف منه من الضرر وحدوث الداء لا غير ذلك. فأراد رسول الله ﷺ بذلك النهي الإشفاق على أمته وأمره إياهم بما فيه صلاحهم في دينهم ودنياهم كما قد قال لهم: (أما أنا فلا آكل متكئا)... فليس ذلك على طريق التحريم منه عليهم أن يأكلوا كذلك ولكن لمعنى في الأكل متكئا خافه عليهم. قال الشعبي " إنما كره الأكل متكئا مخافة أن تعظم بطونهم ". فأخبر الشعبي بالمعنى الذي كره رسول الله ﷺ من أجله الأكل متكئا وأنه إنما هو لما يحدث عنه من عظم البطن. فكذلك ما روي عنه من النهي عن الشرب قائما إنما هو لمعنى يكون من ذلك كرهه من أجله لا غير ذلك " انتهى من "شرح معاني الآثار" (٤/ ٢٧٤).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الرابع عشر

عن وهب بن عبدالله السوائي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا آكُلُ مُتَّكِئًا".

أخرجه الإمام البخاري (٥٣٩٨).

(حاشية):

"إنِّي لا آكُلُ مُتَّكِئًا"، وقد اختُلِف في صِفةِ الاتِّكاءِ، فقِيل: أنْ يَتمكَّنَ في الجُلوسِ للأكلِ على أيِّ صِفَةٍ كان. وقيل: أنْ يَميلَ على أَحدِ جَنْبَيهِ. وقيل: أنْ يَعْتَمِدَ على يَدِهِ اليُسْرى مِن الأرضِ ناصبًا لِرِجْلِهِ اليُمْنى، والمعنى: إنِّي لا أَقْعُدُ مُتَّكِئًا على الفِراشِ والوَسائدِ عندَ الأكلِ كما يَفْعَلُ مَن يَسْتكْثِرُ مِن الطَّعامِ؛ فإنِّي لا آكُلُ إلَّا القليلَ مِن الزَّادِ والطَّعامِ الذي يُقيمُ الحياةَ، فأقعُدُ القِعدةَ التي تهيِّئُ لأكلِ القليلِ، وهذا تَعليمٌ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مِن النَّبيِّ ﷺ للمسلمين، وإرشادٌ لهم إلى عدَمِ الإكثارِ مِن الطَّعام، كما قال في حَديثٍ آخَرَ رواه الترمذيُّ: "بحَسْبِ ابنِ آدمَ لُقيماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ"، أي: يَكفي ابنَ آدَمَ لُقيماتٌ قَليلةٌ تُقيمُ صُلبَه وجسَدَه.

وقد ورد أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا جلس للطَّعامِ جثا، أي: جَلَس على رُكبَتَيه، كما عند ابنِ ماجه من حديثِ عبدِ الله بنِ بُسرٍ رَضِيَ الله عنه: "أَهْديتُ للنَّبيِّ ﷺ شاةً، فَجثا رسولُ الله ﷺ على رُكْبتيهِ يأكُلُ، فَقالَ أعرابيٌّ: ما هذِهِ الجِلْسةُ؟ فقالَ: إنَّ الله جَعلَني عبْدًا كَريمًا، ولم يَجعَلْني جبَّارًا عَنيدًا".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الخامس عشر

عن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "ما ملأَ آدميٌّ وعاءً شرًّا مِن بطنٍ، بحسبِ ابنِ آدمَ أُكُلاتٌ يُقمنَ صُلبَهُ، فإن كانَ لا محالةَ فثُلثٌ لطعامِهِ وثُلثٌ لشرابِهِ وثُلثٌ لنفَسِهِ".

أخرجه الترمذي (٢٣٨٠) واللفظ له، والنسائي في (السنن الكبرى) (٦٧٦٩)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، وأحمد (١٧١٨٦)، وصححه الألباني.

(حاشية):

مِن الوسائلِ الَّتي تَحفَظُ للإنسانِ صِحَّتَه ونشاطَه ألَّا يَبلُغَ في طَعامِه إلى الشِّبَعِ المفرِطِ؛ وذلك حتَّى لا يَضيقَ به التَّنفُّسُ، فيُؤثِّرُ سلبًا في باقي الأعضاءِ والجسدِ ماديًّا ومعنَويًّا بتَثاقُلِه عن الطَّاعاتِ، وفي هذا الحديثِ يقولُ النَّبيُّ ﷺ: "ما مَلَأ آدَميٌّ وِعاءً شرًّا من بطنٍ"، أي: يُشبِّهُ النَّبيُّ ﷺ البطنَ بما تَحفَظُه مِن طعامٍ وشرابٍ، بمِثلِ الوِعاءِ الَّذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يُتَّخَذُ لِحفظِ الطَّعام والشَّرابِ، وأنَّ الإنسانَ يَحرِصُ على امتِلائِه كما يَحرِصُ على امتِلاءِ أَوعِيَتِه وأوانيه، ووصَفَه ﷺ بالشَّرِّ؛ لأنَّه إذا ما امتلأَ أفْضَى إلى الفَسادِ في دِينِ المرءِ ودُنياه، ثمَّ يُرشِدُ النَّبيُّ ﷺ ويُبيِّنُ كيف للإنسانِ أنْ يَملأَه، فيقولُ ﷺ: "بِحَسْبِ ابنِ آدمَ أُكُلاتٌ"، وفي روايةٍ: "لُقَيماتٌ" جمْع لُقَيمةٍ، وهي تَصغيرُ لُقْمة، أي: يَكفيه الأخذُ والتَّناوُلُ مِن الطَّعام بقَدْرِ لُقَيماتٍ أو أُكيلاتٍ قَليلةٍ "يُقِمْنَ صُلبَه"، أي: ظَهْرَه، والمرادُ: أنَّه يتزوَّدُ ويأكُلُ بقَدْرِ ما يتقوَّى به، لا إلى أن يَشبَعَ، "فإنْ كان لا مَحالةَ"، أي: فإذا كان لا بُدَّ له أن يَستزيدَ مِن الطَّعام ويتَجاوَزَ فيه فوقَ هذا القَدْرِ، "فثُلثٌ لِطَعامِه وثلثٌ لشَرابِه وثلثٌ لنَفَسِه"، أي: يَجعَلُه ثلاثةَ أثلاثٍ، وخصَّ ﷺ النَّفَسَ بالذِّكرِ؛ لأنَّ الرِّئةَ تَحتاجُ إلى مِساحةٍ للتَّنفُّسِ، وامتلاءُ البطنِ يُحجِّمُ أمرَها ويُقلِّلُ مِن أدائِها، وفي هذا صحَّةُ الإنسانِ وسَلامتُه مِن الآفاتِ، وهذا ليس فيه مَنْعٌ مِن الشِّبَعِ في بعضِ المرَّاتِ، ولكنَّه إرشادٌ للأفضلِ والأنفعِ للبدَنِ والقلبِ؛ فإنَّ البطنَ إذا امتلأَتْ مِن الطَّعامِ ضاقَت عن الشَّرابِ، فإذا ورَد عليها الشَّرابُ ضاقتْ عن النَّفَسِ وعرَض لها الكَرْبُ والتَّعبُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحَمْلِه.

وقد كان العقلاءُ في الجاهليةِ والإسلامِ يتمدحونَ بقلةِ الأكل.

قال حاتمُ الطائيُّ:

فإنَّكَ إنْ أَعْطَيْتَ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وَفَرْجَكَ نالا مُنْتَهى الذَّمِّ أَجْمَعَا

"فتح الباري" (٩/ ٦٦٩).

وإذا أكثر الإنسان من الطعام حتى ضره ذلك، كان هذا حراما.

سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: هل كثرةُ الأكلِ حرام ؟

فأجابوا:

" نعم، يَحرُمُ على المسلمِ أن يُكثرَ من الأكلِ على وجهٍ يضرُّه ؛ لأنّ ذلك من الإسراف، والإسرافُ حرام، لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]" انتهى.

"فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٢/ ٣٢٩).

وقد جاء عن النبي ﷺ الترهيب من الإكثار من الشبع وأن ذلك سبب للتألم بالجوع يوم القيامة، فعن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: (كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا، أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه الترمذي (٢٠١٥). وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

والجُشَاء هُوَ صَوْتٌ مَعَ رِيحٍ يَخْرُجُ مِنْ الإنسان عِنْدَ الشِّبَعِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَزَادُوا: فَمَا أَكَلَ أَبُو جُحَيْفَةَ مِلْءَ بَطْنِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا كَانَ إِذَا تَغَدَّى لا يَتَعَشَّى وَإِذَا تَعَشَّى لا يَتَغَدَّى وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ أَبِي الدُّنْيَا: قَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: فَمَا مَلأَتْ بَطْنِي مُنْذُ ثَلاثِينَ سَنَةً.

انظر: "تحفة الأحوذي".

وسبيلُ ترك الأكلِ الكثير إنما هو بالتدريج، فمن اعتادَ الأكلَ الكثيرَ وانتقلَ دفعةً واحدةً إلى القليل ضعفَ وعظُمت مشقته، فينبغي أن يتدرجَ إليه قليلًا قليلًا، وذلك بأن ينقص قليلا قليلا من طعامِه المعتاد، حتى يصلَ إلى الحدّ المعتدلِ من الطعام.

قال ابن رجب: هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها، وقد روي أن ابن ماسويه الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب أبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خيثمة قال: لو استعمل الناس هذه الكلمات لسلموا من الأمراض والأسقام، ولتعطلت دكاكين الصيادلة ". اهـ.

جامع العلوم والحكم ص٥٠٣.

وذلك لأن أصل كل داء التخمة، وقال الحارث بن كلدة طبيب العرب: الحمية رأس الدواء والبطنة رأس الداء؛ قال الغزالي: ذُكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة، فقال: ما سمعت كلامًا في قلة الأكل أحكم من هذا.

وقال ابن القيم في "الطب النبوي":

" ومراتبُ الغذاء ثلاثةٌ:

أحدها: مرتبة الحاجة.

والثانية: مرتبة الكفاية.

والثالثة: مرتبة الفضلة.

فأخبر النبي- ﷺ- أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوتُه، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها فيأكل في ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: "نهى رسول الله – ﷺ – أن يشرب مِن فِي السقاء أو القربة".

أخرجه الإمام البخاري (٥٢٣٢)، والإمام مسلم (٢١٧٢).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله:

" وفي هذا آداب عديدة:

منها: أن تردد أنفاس الشارب فيه يكسبه زهومة ورائحة كريهة يعاف لأجلها.

ومنها: أنه ربما غلب الداخل إلى جوفه من الماء، فتضرر به.

ومنها: أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعر به، فيؤذيه.

ومنها: أن الماء ربما كان فيه قذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب، فتلج جوفه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومنها: أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيق عن أخذ حظه من الماء، أو يزاحمه، أو يؤذيه، ولغير ذلك من الحكم ".

زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٢١٤).

و"السقاء" هو: الإناء الذي يوضع فيه الماء ويكون له فم يشرب منه، كالقربة.

وقد ذكر العلماء رحمهم الله عدة علل لهذا النهي:

١- أن القربة لا يظهر ما بداخلها، فقد يكون بداخلها حشرة أو حية فتؤذيه، كما روي أن رجلا شرب من في السقاء فخرجت حية.

وهذه العلة غير موجودة في الشرب من الزجاجات اليوم ؛ لأن الغالب أن ما بداخلها ظاهر.

٢- أن الذي يشرب من في السقاء قد يغلبه الماء، فينصب أكثر مما يحتاج إليه، فيشرق به أو تبتل ثيابه.

وهذه العلة موجودة فيمن يشرب من الزجاجات، كما تراه في كثير من الناس.

٣- أن النهي عن ذلك حتى لا يصيب ريقه فم السقاء أو يختلط بالماء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموجود بداخله، أو يصيب نَفَسُه فم السقاء، فيتقذره غيره، وقد يكون ذلك سبباً لانتقال الأمراض.

وهذه العلة أيضاً موجودة فيمن يشرب من الزجاجة، ولكنها فيمن يمس الزجاجة بفمه، أما إذا كان يَصُبُّ منها ولا يمسها بفمه فلا بأس.

وكذلك أيضاً: هي خاصة بما إذا كان سيشرب من هذه الزجاجة غيره، أما إذا كانت الزجاجة خاصة به، فلا بأس حينئذ من الشرب من فمها.

ولا يبعد أن يكون النهي عن الشرب من في السقاء من أجل هذه العلل كلها، كما قال ذلك ابن العربي وابن أبي جمرة رحمهما الله تعالى.

وانظر: "فتح الباري" شرح الحديث رقم (٥٦٢٨).

وبعض هذه العلل كما سبق، موجودة فيمن يشرب من الزجاجة، ولذلك فينبغي أن لا يشرب من فمها، لاسيما إذا كان سيشرب من الزجاجة غيره.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السابع عشر

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "نَهَى رَسولُ الله ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. يَعْنِي أنْ تُكْسَرَ أفْوَاهُهَا فيُشْرَبَ منها".

أخرجه الإمام البخاري (٥٦٢٥).

علَّم النَّبيُّ ﷺ أمَّتَه الآدابَ العَلِيَّةَ في سائِرِ شُؤونِ حياتهم، ومن ذلك آدابُ الطَّعامِ والشَّرابِ.

وفي هذا الحَديثِ ينهى النَّبيُّ ﷺ عن اختناثِ الأسقيةِ. وقد وضَّح معنى اختناثِ الأسقيةِ بأن تُكسَرَ أفواهُها فيُشرَبَ منها -وقيل: هذا التوضيحُ لمعنى الاختناثِ مُدرَجٌ مِن كلامِ مَعمَرِ بنِ راشدٍ أو غيرِه، وليس من كلامِ النَّبيِّ ﷺ-؛ فالاختناثُ هو الشُّربُ مِن فَمِ السِّقاءِ، والمرادُ بكَسْرِها: ثَنْيُها لا كَسْرُها حقيقةً، وعبَّرَ عن الشُّربِ من فَمِ السِّقاءِ باختناثِ السِّقاءِ؛ لأنَّ العادةَ في فَمِ القِربةِ إذا شَرِبَ منه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشَّاربُ وهو مفتوحٌ أن يتدفَّقَ الماءُ عليه بكثرةٍ، فلا يستطيعُ الشَّرابَ، فيَضغَطُ على فَمِها، بحيث لا يخرجُ منه إلا بالقَدْرِ الذي يستطيعُ أن يشرَبَه، فهذا اختِناثُ الأسقِيَةِ. أو المرادُ قَلبُ رأسِها والشُّربُ منها.

والأسقِيَةُ جَمعُ سِقاءٍ، وهو الوعاءُ المصنوعُ مِن الجِلدِ مباشرةً، والمراد به هنا، كل إناء استعمل للشراب.

وعِلَّةُ النَّهيِ عن اختِناثِ السِّقاءِ: أنَّ الإنسانَ إذا شرِب منه مباشرةً قد يَستقذِرُه غيرُه، ويُؤدِّي إلى تَغيُّرِ رائحةِ فَمِ السِّقاءِ؛ فإنَّ إدامةَ الشُّربِ هكذا ممَّا يُغَيِّرُ رِيحَها، وقيل: إنَّ النَّهيَ عن الشُّربِ منه مباشرةً؛ لأنَّه لا يُؤمَنُ أن يكونَ في السِّقاءِ ما يؤذيه فيَدخُلَ في جوفِه ولا يَدري.

وفي الحَديثِ: اهتِمامُ النَّبيِّ ﷺ بما يحفَظُ على النَّاسِ صِحَّتَهم ويَقِيهم مِن العدوى والأمراضِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثامن عشر

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "نهى رسولُ الله ﷺ، عَنِ الشُّرْبِ من ثُلْمَةِ القَدَحِ، وأنْ يُنْفَخَ في الشَّرَابِ".

أخرجه أبوداود (٣٧٢٢)، وصححه الألباني.

وقال الإمام ابن حبان رحمه الله في صحيحه:

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الشُّرْبِ فِي الثَّلْمِ الَّذِي يَكُونُ فِي الْأَقْدَاحِ وَالْأَوَانِي اهـ.

وقال الإمام المناوي رحمه الله في التيسير بشرح الجامع الصغير:

(نهى عن الشرب) وأُلحق به الأكل (من ثلمة القدح) بضم المثلثة محل كسره لان الوسخ والزهومة تجتمع فيه ولا يمكن غسله (وان ينفخ في الشراب) أي المشروب بنحو تنفسه فيه".

وقال الإمام ابن القيم – رحمه الله –:

"وهذا من الآداب التي يتم بها مصلحة الشارب. فإن الشرب من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثلمة القدح فيه عدة مفاسد:

(أحدها): أن ما يكون على وجه الماء من قذى أو غيره يجتمع إلى الثلمة، بخلاف الجانب الصحيح.

(الثاني): أنه ربما شوش على الشارب، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثلمة.

(الثالث): أن الوسخ والزهومة تجتمع في الثلمة، ولا يصل إليها الغسل، كما يصل إلى الجانب الصحيح.

(الرابع): أن الثلمة محل العيب في القدح، وهى أردأ مكان فيه. فينبغي تجنبه وقصد الجانب الصحيح: فإن الردئ من كل شئ لاخير فيه. ورأى بعض السلف رجلا يشترى حاجة رديئة، فقال: " لا تفعل، أما علمت أن الله نزع البركة من كل ردئ؟! ".

(الخامس): أنه ربما كان في الثلمة شق أو تحديد يخرج فم الشارب. ولغير هذه من المفاسد ".

" زاد المعاد ".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث التاسع عشر

عَنْ ابن عمر رضي الله عنهما قال: "نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ، وَأَلْبَانِهَا".

أخرجه الترمذي (١٨٢٤)، وصححه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث العشرون

وعَنْ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: "أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ الْجَلَّالَةِ، وَعَنْ رُكُوبِهَا، وَعَنْ أَكْلِ لَحْمِهَا".

أخرجه النسائي (٤٤٤٧)، وحسنه الألباني.

ومن هذه الأحاديث يتبين لنا أن المنهي عنه ثلاثة أمور: أكل لحم الجلالة، وشرب لبنها، وركوبها.

والْجَلالَة هِيَ الَّتِي تَأْكُل الجِلَّة، والجلة: البَعر. ينظر: "غريب الحديث" للقاسم بن سلام (١/ ٧٨)، و "غريب الحديث" لابن قتيبة (١/ ٢٧٦).

وقال أبو داود رحمه الله: "الْجَلَّالَةُ الَّتِي تَأْكُلُ الْعَذِرَةَ" انتهى من "السنن" (٣٧١٩).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال الإمام أحمد رحمه الله: "الْجَلَّالَةُ: مَا أَكَلَتِ الْعَذِرَةَ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطَّيْرِ" انتهى من "مسائل الإمام أحمد" رواية أبي داود (ص/ ٣٤٥-).

فالجلالة: اسم يشمل أي حيوان يتغذى على النجاسات، سواء كان من الإبل، أو البقر، أو الغنم، أو الدجاج، أو الإوز، أو غيرها من الحيوانات المأكولة.

قال النووي رحمه الله: "وَتكون الْجَلالَة: بَعِيرًا، وبقرةً، وشَاةً، ودجاجةً، وإوزة، وَغَيرهَا" انتهى من "تحرير ألفاظ التنبيه" (ص/ ١٧٠).

ثانياً:

الحيوان الذي يتغذى على النجاسات له أحوال:

الأولى: أن يكون تغذيه عليها قليلا، وأغلب طعامه من الطيبات، فهذا لا يشمله حكم الجلالة.

قال الخطابي رحمه الله: "فأما إذا رعت الكلأ، واعتلفت الحَبَّ، وكانت تنال مع ذلك شيئاً من الجِلَّة، فليست بجلالة، وإنما هي كالدجاج ونحوها من الحيوان الذي ربما نال الشيء منها، وغالب غذائه وعلفه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من غيرها: فلا يكره أكله" انتهى من "معالم السنن" (٤/ ٢٤٤).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " فإذا كانت تأكل الطيب والقبيح، وأكثر علفها الطيب، فإنها ليست جلالة، بل هي مباحة، ومن هذا ما يفعله بعض أرباب الدواجن يعطونها من الدم المسفوح من أجل تقويتها أو تنميتها فلا تحرم بهذا ولا تكره ؛ لأنه إذا كان الأكثر هو الطيب، فالحكم للأكثر " انتهى من " شرح رياض الصالحين " (٦/ ٤٣٤).

الثانية: أن يكون أكثر طعامه من النجاسات، ويظهر تأثير ذلك على الحيوان في نتن لحمه ورائحته، فهذا يشمله النهي، فلا يجوز أكل لحمه وبيضه، ولا شرب لبنه، ولا ركوبه.

قال الكاساني رحمه الله: "إنَّمَا تَكُونُ جَلَّالَةً إذَا تَغَيَّرَتْ وَوُجِدَ مِنْهَا رِيحٌ مُنْتِنَةٌ، فَهِيَ الْجَلَّالَةُ حِينَئِذٍ، لَا يُشْرَبُ لَبَنُهَا، وَلَا يُؤْكَلُ لَحْمُهَا " انتهى من " بدائع الصنائع" (٥/ ٤٠).

وقال الإمام إبراهيم الحربي: "وَإِنَّمَا نُهِيَ عَنْ أَلْبَانِهَا لِأَنَّ آكِلَهُ يَجِدُ فِيهِ طَعْمَ مَا أَكَلَتْ، وَكَذَلِكَ فِي لُحُومِهَا وَنُهِيَ عَنْ رُكُوبِهَا لِأَنَّهَا تَعْرَقُ فَتُوجَدُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رَائِحَتُهُ فِي عَرَقِهَا وَرَاكِبُهَا لَا يَخْلُو أَنْ يُصِيبَهُ ذَلِكَ أَوْ يَجِدَ رَائِحَتَهُ فَإِنْ تَحَفَّظَ مِنْ ذَلِكَ جَازَ رُكُوبُهَا وَلَمْ يَجُزْ شُرْبُ أَلْبَانِهَا، وَلَا أَكْلُ لُحُومِهَا إِلَّا أَنْ يَصْنَعَ بِهَا مَا يُزِيلُهَا" انتهى من "غريب الحديث" (١/ ١١٥).

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الحادي والعشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِن مَنامِهِ فَتَوَضَّأَ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثًا؛ فإنَّ الشَّيْطانَ يَبِيتُ على خَيْشُومِهِ".

أخرجه الإمام البخاري (٣٢٩٥)، والإمام مسلم (٢٣٨).

الشَّيطانُ عدُوٌّ لبَني آدَمَ ويَتربَّصُ بهم في كلِّ وقْتٍ وفي كلِّ مَكانٍ؛ حتَّى يُغوِيَهم ويُؤذِيَهم.

وفي هذا الحديثِ يَأمُرُ النَّبيُّ ﷺ مَن استيقَظ مِن مَنامِه وأرادَ الوضوءَ، فلْيَسْتنثِرْ ثلاثَ مرَّاتٍ، والاستنثارُ هو استنشاقُ الماءِ بالأنفِ، ثُمَّ نَثْرُه ونفْخُه وإخراجُه، "فإنَّ الشَّيطانَ يَبِيتُ على خَيشومِه"، والخيشومُ: هو الأنفُ، وقيل: أقْصَى الأنفِ، والله تعالى ورسولُه أعلَمُ بحَقيقةِ هذه المَبيتِ، ونحن نُؤمِنُ بما قاله رَسولُ الله ﷺ إيمانًا جازمًا، ونَمتثِلُ ما أمَرَنا به، مع تَسليمِنا أنَّه ﷺ قد خَصَّه الله تعالَى بأمورٍ تَقْصُرُ عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فَهمِها وإدراكِها عُقولُ عامَّةِ البَشرِ. وقيل: ظاهرُ الحديثِ يَقْتضي أنْ يَحصُلَ هذا لكلِّ نائمٍ، ويَحتمِلُ أنْ يكونَ مَخصوصًا بمَن لم يَحترِزْ مِن الشَّيطانِ بشَيءٍ مِن الذِّكرِ.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله:

(وفي مبيت الشيطان على الخيشوم سر يعرفه من عرف أحكام الأرواح، واقتران الشياطين بالمحال التي تلابسها؛ فإن الشيطان خبيث يناسبه الخبائث، فإذا نام العبد لم ير في ظاهر جسده أوسخ من خيشومه،فيستوطنه في المبيت). [حاشية السنن ٨٥/ ١].

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثاني والعشرون

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: "ذُكِرَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ رَجُلٌ، فقِيلَ: ما زَالَ نَائِمًا حتَّى أَصْبَحَ، ما قَامَ إلى الصَّلَاةِ، فَقالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ في أُذُنِهِ".

أخرجه الإمام البخاري (١١٤٤)، والإمام مسلم (٧٧٤).

لقدْ قعَدَ الشَّيطانُ للإنسانِ في كلِّ طَريقٍ؛ ليَحولَ بيْنَه وبيْن طاعةِ الله عزَّ وجلَّ، والقِيامِ بما أُمِرَ به، لا سيَّما الصَّلاةِ التي هي عِمادُ الدِّينِ، ولا نَجاةَ للعبْدِ مِن كَيدِ الشَّيطانِ وحَبائلِه إلَّا بالاستعانةِ بالله عزَّ وجلَّ، والأخْذِ بأسبابِ الوِقايةِ والحِفظِ.

وفي هذا الحَديثِ يَحكي عبدُ الله بنُ مَسعودٍ رَضيَ الله عنه أنَّه ذُكِر عندَ النبيِّ ﷺ رجُلٌ نام حتَّى أصبَحَ ولم يَقُمْ إلى الصَّلاةِ، فقال النبيُّ ﷺ: إنَّه رجُلٌ بال الشَّيطانُ في أُذنِه، أي: استخَفَّ به، واحتقَرَه، واستعلَى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه. وقيل: لا مانعَ مِن حقيقتِه؛ لعدَمِ الإحالةِ فيه؛ لأنَّه ثبَتَ أنَّه يأكُلُ ويَشرَبُ ويَنكِحُ، فلا مانعَ مِن أن يَبولَ. وخَصَّ الأُذنَ بالذِّكرِ دونَ عَينَيه أو بَقيَّةِ حَواسِّه؛ لأنَّ الأُذنَ هي أداةُ الانتباهِ الأُولى، وخَصَّ البَولَ مِن الأخْبثَينِ؛ لأنَّه أسهَلُ مَدخَلًا في التَّجاويفِ، وأوسَعُ نُفوذًا في العُروقِ، فيُورِثُ الكَسَلَ في جَميعِ الأعضاءِ.

والمرادُ: أنَّ مَن نامَ عن الصَّلاةِ ولم يَستيقِظْ حتَّى يُصبِحَ، تمكَّن الشَّيطانُ منه، وتحكَّمَ به، وساقَه بعيدًا عن طَريقِ الطَّاعةِ وسَبيلِ الرَّشادِ.

وفي الحديثِ: الحذَرُ مِن الشَّيطانِ ووَساوِسِه ومَكايِدِه.

وفيه: المُبادَرةُ إلى الواجِباتِ، والحذَرُ مِن التَّكاسُلِ عنها.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بيَدِهِ علَى فِيهِ، فإنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ".

أخرجه الإمام مسلم (٢٩٩٥).

وفي رواية:

"إذا تثاءَب أحدُكم فلْيَضَعْ يدَه على فيه ؛ فإنّ الشيطانَ يدخُلُ مع التَّثاؤُبِ".

أخرجه الإمام أحمد (١١٣٤١)، وصححه الألباني.

هَذا الحديثُ يُبيِّنُ ما يَنبَغي فِعلُه عندَ التَّثاؤبِ، حيثُ أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ مَن تَثاءبَ بأنْ فتَحَ فَمَه بِسَببِ الكَسَلِ والِامتلاءِ ونَحو ذلكَ، فعليه أنْ يَضعَ يَدَه عَلى فَمِه فيُغلِقَه بها؛ وذلكَ لأنَّ الشَّيطانَ يَدخُلُ فيه إذا تَركه مَفتوحًا، فوَضْعُ اليدِ يَكونُ مانعًا مِن دُخولِه، ولئلَّا يَبلُغَ الشَّيطانُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مُرادَه مِن تَشويهِ صُورةِ الإنسانِ.

وعندَ البُخاريِّ مِن حَديثِ أبي هُرَيرةَ رَضيَ الله عنه قال ﷺ: "التَّثاؤبُ مِن الشَّيطانِ، فإذا تَثاءبَ أحدُكم فلْيَرُدَّه ما استطاعَ؛ فإنَّ أحدَكم إذا قال: ها، ضَحِكَ الشَّيطانُ"، فجعَلَ التَّثاؤبَ مِن الشَّيطانِ كَراهةً له، ولأنَّ الشَّيطانَ هو الَّذي يَدْعو إلى إعطاءِ النَّفْسِ شَهوتَها، وإنَّما ضَحِكَ الشَّيطانُ منه؛ لأنَّهُ نالَ مَقْصودَه ورَأى ثَمرةَ تَحريضِه على كَثرةِ الأكْلِ والكسَلِ، وأيضًا فالتَّثاؤبُ يكونُ سَببًا للكسلِ عن الطَّاعةِ والحضورِ فيها، فلذلك نُسِب إلى الشَّيطانِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الرابع والعشرون

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "إذا كانَ جُنْحُ اللَّيْلِ -أوْ أمْسَيْتُمْ- فَكُفُّوا صِبْيانَكُمْ؛ فإنَّ الشَّياطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فإذا ذَهَبَ ساعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخلُّوهُمْ، فأغْلِقُوا الأبْوابَ، واذْكُرُوا اسْمَ الله؛ فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَفْتَحُ بابًا مُغْلَقًا، وأَوْكُوا قِرَبَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ الله، وخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ الله، ولو أنْ تَعْرُضُوا عليها شَيئًا، وأَطْفِئُوا مَصابِيحَكُمْ".

أخرجه الإمام البخاري (٥٦٢٣)، والإمام مسلم (٢٠١٢).

ولفظه:

(غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد بوب عليه الإمام النووي بقوله: "باب الأمر بتغطية الإناء، وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب" انتهى.

وروى مسلم (٢٠١٣) في الباب نفسه عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتْ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتْ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ"

ورواه ابن حبان في "صحيحه" (٤/ ٩٠) بلفظ:

(أَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَغَلِّقُوا الأَبْوَابَ إِذَا رَقَدْتُمْ بِاللَّيْلِ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْبَابَ مُغْلَقًا دَخَلَ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ السِّقَاءَ مُوكًى شَرِبَ مِنْهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْبَابَ مُغْلَقًا وَالسِّقَاءَ مُوكًى لَمْ يَحْلِلْ وِكَاءً وَلَمْ يَفْتَحْ بَابًا مُغْلَقًا، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ لِإِنَائِهِ الَّذِي فِيهِ شَرَابُهُ مَا يُخَمِّرُهُ، فَلْيَعْرِضْ عَلَيْهِ عُودًا)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله:

"وفي هذا الحديث الأمر بغلق الأبواب من البيوت في الليل، وتلك سنة مأمور بها رفقا بالناس لشياطين الإنس والجن، وأما قوله: (إن الشيطان لا يفتح غلقا، ولا يحل وكاء) فذلك إعلام منه وإخبار عن نعم الله عز و جل على عباده من الإنس، إذ لم يعط قوة على فتح باب ولا حل وكاء ولا كشف إناء، وأنه قد حرم هذه الأشياء، وإن كان قد أعطي ما هو أكثر منها من التخلل والولوج حيث لا يلج الإنس" انتهى.

"الاستذكار" (٨/ ٣٦٣)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

"قال ابن دقيق العيد: في الأمر بإغلاق الأبواب من المصالح الدينية والدنيوية حراسة الأنفس والأموال من أهل العبث والفساد، ولا سيما الشياطين.

وأما قوله: (فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا) فإشارة إلى أن الأمر بالإغلاق لمصلحة إبعاد الشيطان عن الاختلاط بالإنسان، وخصه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالتعليل تنبيها على ما يخفى مما لا يطلع عليه إلا من جانب النبوة، قال: واللام في الشيطان للجنس، إذ ليس المراد فردا بعينه" انتهى.

"فتح الباري" (١١/ ٨٧)

وقال أيضا رحمه الله:

"قال القرطبي: جميع أوامر هذا الباب من باب الإرشاد إلى المصلحة، ويحتمل أن تكون للندب، ولا سيما في حق من يفعل ذلك بنية امتثال الأمر.

وقال ابن العربي: ظن قوم أن الأمر بغلق الأبواب عام في الأوقات كلها، وليس كذلك، وإنما هو مقيد بالليل ؛ وكأن اختصاص الليل بذلك لأن النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل، والأصل في جميع ذلك يرجع إلى الشيطان، فإنه هو الذي يسوق الفأرة إلى حرق الدار" انتهى.

"فتح الباري" (٦/ ٣٥٦-٣٥٧)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال الخطيب الشربيني الشافعي رحمه الله:

"ويسن إذا جن الليل تغطية الإناء ولو بعرض عود، وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب مسميا لله تعالى في الثلاثة، وكف الصبيان والماشية أول ساعة من الليل، وإطفاء المصباح للنوم" انتهى.

"مغني المحتاج" (١/ ٣١)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

"ينبغي للإنسان إذا نام أن يجافي الباب بمعنى يغلقه" انتهى.

"شرح رياض الصالحين".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الخامس والعشرون

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "غَطُّوا الإناءَ، وأَوْكُوا السِّقاءَ؛ فإنَّ في السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فيها وَباءٌ، لا يَمُرُّ بإناءٍ ليسَ عليه غِطاءٌ، أوْ سِقاءٍ ليسَ عليه وِكاءٌ؛ إلَّا نَزَلَ فيه مِن ذلكَ الوَباءِ. وفي رِوايةٍ: فإنَّ في السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فيه وَباءٌ".

أخرجه الإمام مسلم (٢٠١٤).

وفي رواية:

"غطوا الإناءَ، وأوكوا السّقاءَ، فإن في السنةِ ليلةٌ ينزلُ فيها وباءٌ، لا يمرّ بإناءٍ ليسَ عليهِ غطاءٌ، أو سقاءٌ ليسَ عليهِ وِكاءٌ إلا نزلَ فيهِ من ذلكَ الوباءِ.

قال الليثُ: "والأعاجم يتقونَ ذلكَ في كانونَ الأولَ".

كان النَّبيُّ ﷺ يُنَبِّهُ على أُمورِ السَّلامةِ العامَّةِ الَّتي تَمْنَعُ ضررًا، أو تَجْلِبُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نَفْعًا؛ فلَمْ تَكُنْ وَصايا النَّبيِّ ﷺ مِن أجْلِ الآخِرةِ فقطْ؛ بلْ كان ﷺ يَجْمَعُ لِأمَّتِه خَيْرَي الدُّنيا والآخِرةِ.

وفي هذا الحديثِ يَأمُرُ النَّبيُّ ﷺ بوَضعِ غِطاء علَى كلِّ إناءٍ فيهِ طعامٌ أوْ شرابٌ، ثمَّ قال: "وَأَوْكُوا السِّقَاءَ" من الإيكَاء، وهو: الشَّدُّ والرَّبْطُ، والوِكاءُ: هو ما يُشَدُّ بهِ فَمُ القِرْبةِ، والمرادُ بالسِّقاءِ: ما يُوضَعُ فيهِ الماءُ أو اللَّبنُ ونحوُ ذَلِكَ؛ وذلك مِن أَجْلِ أنَّ في السَّنةِ ليلةً -أو يوْمًا- يَنزِلُ فيها وَباءٌ، وهو المرضُ، وهذا المرضُ لا يَمرُّ بإناءٍ مَكشوفٍ ليسَ عليه غِطاءٌ، أوْ سِقاءٍ مَفتوحٍ ليسَ عليه رِباطٌ يَربِطُه؛ إلَّا نزَلَ فيهِما وأَصابَهُما هذا المرضُ بقَليلٍ أو بكَثيرٍ.

وفي الحديثِ: وَضعُ النَّبيِّ ﷺ قَواعدِ حِفظِ الصِّحَّةِ بالاحترازِ مِن عَدْوى الأوبئةِ والأمراضِ المُعْديةِ.

وفيه: الأخذُ بالأسبابِ مع التوكُّلِ الكاملِ على الله تعالى.

وفيه: أنَّ مَنِ امتَثَلَ لهذِه النَّصيحةِ سلِمَ من الضَّررِ بِحوْلِ الله وقُوَّتِه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السادس والعشرون

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ الله عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قالَ الشَّيْطَانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ دُخُولِهِ، قالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، وإِذَا لَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ طَعَامِهِ، قالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالْعَشَاءَ. وفي روايةٍ: وإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عِنْدَ طَعَامِهِ، وإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عِنْدَ دُخُولِهِ".

أخرجه الإمام مسلم (٢٠١٨).

وفي هذا الحديثِ يُعلِّمُنا الرَّسولُ ﷺ ذِكرَ الله عند دُخولِ البيتِ وذِكرَه قبْلَ تناولِ الطَّعامِ؛ وأنَّه إذا دخلَ الرَّجلُ بَيتَه، ومَسكَنه الَّذي يَبيتُ فيه فَذكرَ الله كقولِه: (باسمِ الله) عندَ أوَّلِ دُخولِه لبَيتِه وعندَ بَدْءِ طَعامِه، قال الشَّيطانُ لأتْباعِه وإخوانِه وأعوانِه ورفقتِه: "لا مَبيتَ"، أي: لا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكانَ لكم تَبِيتون فيه ولا مُقامَ ولا مَرقَدَ ولا عَشاءَ في هذا المكانِ؛ فإنَّكم حُرِمْتُم منهما؛ فقدْ تَحصَّنَ صاحبُه منكم بذِكرِ الله تَعالَى.

وأمَّا إذا دخَلَ الرَّجلُ فلم يَذكُرِ الله عندَ دُخولِه البيتَ ولا عندَ تَناولِه الطَّعامَ، فيُخبِرُ الشَّيطانُ أعوانَه أنَّهم أدركوا المَبيتَ، والمرقدَ والعَشاءَ في هذا البيتِ.

ويَتضمَّنُ ذِكرُ اسمِ الله عندَ دُخولِ البيتِ وعندَ تَناولِ الطَّعامِ اعترافًا مِن العبدِ بأنَّ هذا البيتَ، وهذا الطَّعامَ ليْس له فيه سَبيلٌ إلى تَحصيلِه إلَّا بفَضلٍ مِن الله تَعالَى، وتَيسيرٍ وتَسخيرٍ منه، ومَتى فَعَلَ ذلك صارَ فِعلُه كلُّه طاعةً لله عزَّ وجلَّ وعِبادةً، وأصبَحَ وَثيقَ العَلاقةِ برَبِّه سُبحانه وتَعالَى، وصَار مِن الشَّاكِرين.

وفي الحديثِ: فضْلُ ذِكرِ الله عزَّ وجلَّ، وأنَّه سَببٌ لصَرفِ الشَّيطانِ.

وفيه: انتهازُ الشَّيطانِ حالَ الغَفلَةِ مِنَ الإنسانِ.

وفيه: ثبوتُ أكْلِ الشَّيطانِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السابع والعشرون

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "أَمَا لو أنَّ أحَدَهُمْ يَقولُ حِينَ يَأْتي أهْلَهُ: باسْمِ الله، اللهمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطانَ، وجَنِّبِ الشَّيْطانَ ما رَزَقْتَنا، ثُمَّ قُدِّرَ بيْنَهُما في ذلكَ، أوْ قُضِيَ ولَدٌ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيطانٌ أبَدًا".

أخرجه الإمام البخاري (٥١٦٥)، والإمام مسلم (١٤٣٤).

الدُّعاء يَصرِفُ البَلاءَ، ويُعتَصَم به مِن نَزَغَاتِ الشَّيطانِ وأَذاه.

وفي هذا الحديثِ يُرشِدُ النَّبيُّ ﷺ إلى دُعاءٍ يقولُه الرَّجلُ عندما يُريدُ أنْ يُجامِعَ أهْلَه، فيَقول: "باسمِ الله، اللهمَّ جَنِّبْني الشَّيطانَ، وجَنِّبِ الشَّيطانَ ما رزَقْتَنا"، أي: اللهمَّ باعِدْ بيني وبين الشَّيطانِ، وباعِدْ بينه وبين كُلِّ ما أعطَيْتَنَا إيَّاه في هذه الليلةِ مِن الوَلَدِ، ثُمَّ يُخبِر ﷺ عن فائدةِ هذا الدُّعاءِ؛ وهي أنَّه لو قَدَّر الله تعالَى ورُزِقَا ولَدًا مِن هذا الجِماعِ؛

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فإنَّ ذلك الولدَ يكونُ في عِصمةِ الله محفوظًا مِن الشَّيطانِ مُدَّةَ حَياتِه، فلا يَمَسُّه بأذًى، والمقصودُ: عَدَمُ تَسلُّط الشيطانِ عليه بالكُلِّيَّةِ، وأمَّا الوَسْوَسَةُ فإنَّها واقِعةٌ لكلِّ أحدٍ.

وفي الحَديثِ: بيانُ فَضلِ الدُّعاءِ المأثورِ في كُلِّ فِعلٍ، ومنها جماعُ الرَّجُلِ زوجتَه.

وفيه: أنَّ الله سُبحانَه يحفَظُ عِبادَه بما يَدْعون به لأنفُسِهم أو لذُرِّيَّاتِهم.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثامن والعشرون

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "لا يَأْكُلَنَّ أحَدٌ مِنكُم بشِمالِهِ، ولا يَشْرَبَنَّ بها، فإنَّ الشَّيْطانَ يَأْكُلُ بشِمالِهِ، ويَشْرَبُ بها".

قالَ: وكانَ نافِعٌ يَزِيدُ فيها: ولا يَأْخُذُ بها، ولا يُعْطِي بها.

وفي رِوايَةِ أبِي الطَّاهِرِ: "لا يَأْكُلَنَّ أحَدُكُمْ".

أخرجه الإمام مسلم (٢٠٢٠).

وفي هذا الحديثِ يَنْهى رَسولُ الله ﷺ أنْ يَأكُلَ المسلمُ ويَشرَبَ بيَدِه الشِّمالِ؛ وذلك لأنَّ الشَّيطانَ يَأكُلُ ويَشرَبُ بها على الحقيقةِ، وقيل: يَحتمِلُ أنَّه أسْنَدَ إليه ذلك؛ لأنَّه فِعلُ أوليائِه، أو لأنَّه مِن قَبائحِ الأفعالِ؛ لِما فيه مِن مُخالَفةِ السُّنَّةِ.

وأخبَرَ عُمرُ بنُ محمَّدِ بنِ زَيدٍ -مِن رُواةِ الحديثِ- أنَّ نافِعًا مَولى ابنِ عُمرَ كان يَزيدُ في رِوايتِه قوْلَه: "ولا يَأْخُذُ بها ولا يُعْطِي" أي: بشِمالِه، ويَقصِدُ بذلكَ أنَّ مُباشَرةَ الإنسانِ أخْذَه وعَطاءهُ مع الآخَرين تكونُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باليدِ اليمينِ وليْست الشِّمالَ، وظاهرُ هذا أنَّه مَوقوفٌ على نافعٍ، ويَحتمِلُ أنْ يكونَ مَرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ؛ ويُؤيِّدُ ذلك ما رَواهُ ابنُ ماجَه عن أبي هُرَيرةَ رَضيَ الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: "لِيَأْكُلْ أحَدُكُمْ بيَمِينِه، ولْيَشْرَبْ بيَمِينِه، ولْيَأخُذْ بيَمِينِه، ولْيُعْطِ بيَمِينِه".

فعلى المسْلمِ أنْ يَلتزِمَ هَدْيَ رسولِ الله ﷺ إلَّا مِن عُذرٍ يَمنَعُ الأكلَ والشُّربَ باليَمينِ؛ مِن مَرَضٍ، أو جِراحةٍ، أو غيرِ ذلك، وهذا مِن أسبابِ البرَكةِ.

وقد كان هدْيُ النَّبيِّ ﷺ للمسلِمِ البَداءةُ باليَمينِ في كلِّ شَيءٍ مُستحسَنٍ وفيه خيرٌ، وجَعْلُ اليَسارِ لكلِّ شَيءٍ مَذمومٍ مُستقذَرٍ.

وفي الحديثِ: النَّهيُ عَنِ التَّشبُّه بالشَّيطانِ.

وفيه: ثُبوتُ أكْلِ الشَّيطانِ وشُربِه وأنَّ له يَدًا.

وعن حذيفة قال: كنَّا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنَّا حضرنا معه مرة طعاماً فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع، فأخذ بيده فقال رسول الله ﷺ: "إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذتُ بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذتُ بيده، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها. رواه مسلم (٢٠١٧).

قال النووي:

ثم الصواب الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين أن هذا الحديث وشبهه من الأحاديث الواردة في أكل الشيطان محمولة على ظواهرها، وأن الشيطان يأكل حقيقة ؛ إذ العقل لا يحيله والشرع لم ينكره بل أثبته، فوجب قبوله واعتقاده، والله أعلم. "شرح مسلم" (١٣ / ١٩٠).

عن المُثَنَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُزَاعِيُّ عَنْ عَمِّهِ أُمَيَّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ وَكَانَ مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ جَالِسًا وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ بِسْمِ الله أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ ".

أخرجه أبوداود (٣٧٦٨)، وصححه الألباني.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا".

أخرجه الإمام البخاري (٥٨٥٥) والإمام مسلم (٢٠٩٧).

وفي رواية عند الطحاوي:

"إن الشيطان يمشي في النعل الواحدة".

وفي حديث جابر رضي الله عنه: "مَنْ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ".

والشسع: السير الذي يوضع فيه أصبع الرِّجل من النعل.

وقد اختلف العلماء في علة ذلك، فقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح: "قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْحِكْمَة فِي النَّهْي: أَنَّ النَّعْل شُرِعَتْ لِوِقَايَةِ الرِّجْل عَمَّا يَكُون فِي الْأَرْض مِنْ شَوْك أَوْ نَحْوه فَإِذَا اِنْفَرَدَتْ إِحْدَى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرِّجْلَيْنِ اِحْتَاجَ الْمَاشِي أَنْ يَتَوَقَّى لِإِحْدَى رِجْلَيْهِ مَا لَا يَتَوَقَّى لِلْأُخْرَى، فَيَخْرُج بِذَلِكَ عَنْ سَجِيَّة مَشْيه وَلَا يَأْمَن مَعَ ذَلِكَ مِنْ الْعِثَار.

وَقِيلَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَعْدِل بَيْن جَوَارِحه وَرُبَّمَا نُسِبَ فَاعِل ذَلِكَ إِلَى اِخْتِلَال الرَّأْي أَوْ ضَعْفه.

وَقَالَ اِبْن الْعَرَبِيّ: قِيلَ: الْعِلَّة فِيهَا أَنَّهَا مِشْيَة الشَّيْطَان وَقِيلَ: لِأَنَّهَا خَارِجَة عَنْ الِاعْتِدَال. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: الْكَرَاهَة فِيهِ لِلشُّهْرَةِ فَتَمْتَدّ الْأَبْصَار لِمَنْ تَرَى ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَدْ وَرَدَ النَّهْي عَنْ الشُّهْرَة فِي اللِّبَاس، فَكُلّ شَيْء صَيَّرَ صَاحِبه شُهْرَة فَحَقّه أَنْ يَجْتَنِب " انتهى.

وإذا كانت العلة هي العدل بين الجوارح، أو كراهة الشهرة، فإن هذا ينطبق على غير النعلين، فيشمل الجوربين، والقفازين وكل لباس شفع.

قال الحافظ رحمه الله: "قَدْ يَدْخُل فِي هَذَا كُلّ لِبَاس شَفْع كَالْخُفَّيْنِ وَإِخْرَاج الْيَد الْوَاحِدَة مِنْ الْكُمّ دُون الْأُخْرَى والتَّرَدِّي [أي لبس الرداء] عَلَى أَحَد الْمَنْكِبَيْنِ دُون الْآخَر. قَالَهُ الْخَطَّابِيُّ.

قُلْت: وَقَدْ أَخْرَجَ اِبْن مَاجَهْ حَدِيث الْبَاب مِنْ رِوَايَة مُحَمَّد بْن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَجْلَان عَنْ سَعِيد الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة بلفظ: (لَا يَمْشِ أَحَدكُمْ فِي نَعْل وَاحِدَة وَلَا خُفّ وَاحِد) وَهُوَ عِنْد مُسْلِم أَيْضًا مِنْ حَدِيث جَابِر وَعِنْد أَحْمَد مِنْ حَدِيث أَبِي سَعِيد وَعِنْد الطَّبَرَانِيِّ مِنْ حَدِيث اِبْن عَبَّاس وَإِلْحَاق إِخْرَاج الْيَد الْوَاحِدَة مِنْ الْكُمّ وَتَرْك الْأُخْرَى بِلُبْسِ النَّعْل الْوَاحِدَة وَالْخُفّ الْوَاحِد بَعِيد إِلَّا إِنْ أُخِذَ مِنْ الْأَمْر بِالْعَدْلِ بَيْن الْجَوَارِح وَتَرْك الشُّهْرَة وَكَذَا وَضْع طَرَف الرِّدَاء عَلَى أَحَد الْمَنْكِبَيْنِ وَالله أَعْلَم" انتهى.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثلاثون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "قِيلوا فإنَّ الشَّياطِينَ لا تَقِيلُ".

أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ٩٦)، وأبو نعيم في (الطب النبوي) (١٥١) واللفظ لهما، والطبراني في (المعجم الأوسط) (٢٨) باختلاف يسير، وحسنه الألباني.

قال الأزهري: "القيلولة عند العرب الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحرّ، وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل على ذلك أن الجنة لا نوم فيها".

وقال ابن عباس وابن مسعود: "لا ينتصِف النهار يوم القيامة حتى يقيل أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار".

قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ [الأعراف:٤].

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال المُفسِّرون: "وهي ساعة غرّة واسترخاء وأمن". وقد اختلفت عبارات الفقهاء في تحديد وقت نصف النهار المقصود بالقيلولة؛ فذهب بعضهم إلى أنها قبل الزوال وذهب آخرون إلى أنها بعده، قال الشربيني الخطيب: "هي النوم قبل الزوال".

وقال المناوي: "القيلولة: النوم وسط النهار عند الزوال وما قاربه من قبل أو بعد". وقال البدر العيني: "القيلولة معناها النوم في الظهيرة". والذي يُرجح أن القيلولة هي الراحة بعد الزوال -يعني بعد الظهر- ما (رواه البخاري ومسلم) عن سهل بن سعد رضي الله عنه- قال: "ما كُنَّا نقيل ولا نتغذى إلا بعد الجمعة في عهد النبي ﷺ" (واللفظ لمسلم).

ونومة القيلولة مستحبة عند جمهور العلماء، لقول النبي ﷺ: "قِيلوا فإن الشياطين لا تَقيل" والحديث (حسَّنه الألباني في صحيح الجامع، برقم: [٤٤٣١]).

لأن القيلولة تعطي النفس حظها من الراحة في النهار، فإذا جاء الليل استقبلت السهر بقوةٍ ونشاطٍ وانبساط، فيُقوِّي ذلك على الطاعة في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الليل بالتهجد والمذاكرة ونحو ذلك.

قال الإمام الغزالي: "وإنما تطلب القيلولة لمن يقوم الليل ويسهر في الخير، فإن فيها معونة على التهجد، كما أن في السحور معونة على صيام النهار، فالقيلولة من غير قيام الليل كالسحور من غير صيام النهار".

وقال الخطيب الشربيني: "يسن للمتهجد القيلولة، وهي النوم قبل الزوال، وهي بمنزلة السحور للصائم".

وقالوا في الفتاوى الهندية: "ويستحب التنعُّم بنوم القيلولة".

وقال في كشاف القناع: "ويستحب النوم نصف النهار، قال عبد الله: كان أبي ينام نصف النهار شتاءً كان أو صيفًا لا يدعها ويأخذني بها".

وروى الخَلَّال عن أنس رضي الله عنه قال: "ثلاث من ضبطهن ضبط الصوم، من قال وتسحَّر وأكل قبل أن يشرب". وروي أيضًا عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: "نومة نصف النهار تزيد في العقل".

وقال عبد الله بن شبرمة: "نوم نصف النهار يعدل شربة دواء".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الحادي والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من نام وفي يدهِ غمرٌ ولم يغسلْهُ فأصابه شيءٌ، فلا يلومنَّ إلَّا نفسَه".

أخرجه أبو داود (٣٨٥٢)، وأحمد (٧٥٦٩) واللفظ لهما، والترمذي (١٨٦٠)، والنسائي في (السنن الكبرى) (٦٩٠٥)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، وصححه الألباني.

وفي رواية للترمذي:

"إن الشيطان حساس لحاس، فاحذروه على أنفسكم، من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه".

وفي حديث عند الطبراني:

"من بات وفي يده ريح غمر فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه".

قال الحافظ المنذري: الوضح المراد به هنا البرص.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحِرصُ على النَّظافةِ الشَّخصيَّةِ في أثناءِ اليومِ وقبلَ النَّومِ مِن الأشياءِ المهمَّةِ، الَّتي رغَّبَت فيها الشَّريعةُ الإسلاميَّةُ.

وفي هذا الحَديثِ يقولُ النبيُّ ﷺ: "مَن نامَ وفي يَدِه غَمَرٌ"، وهي: بَعضُ آثارِ اللَّحمِ مِن دسَمٍ وغَيرِه؛ نَتيجةَ عدَمِ غَسْلِ اليَدِ، "ولَم يَغْسِلْه فأصابَه شيءٌ"؛ مِنَ الحَيواناتِ المؤذيَةِ أو الجانِّ أو غيرِهما، "فلا يَلومَنَّ إلَّا نَفْسَه"؛ لأنَّه قد فوَّتَ ما علَيه فِعلُه، ولم يَهتَمَّ بحقِّ نفْسِه عليه.

قال المناوي في فتح القدير [الشاملة]

"(إن الشيطان حساس) بحاء مهملة وتشديد السين بضبط المصنف قال الحافظ الزين العراقي المشهور في الرواية بحاء مهملة أي شديد الحس والإدراك كما في النهاية ويجوز من جهة المعنى كونه بالجيم من تجسس الأخبار تفحص ومنه الجاسوس وفرق بعضهم بينهما بأنه بالجيم أن يطلب لغيره وبالحاء لنفسه وقيل بالجيم في الشر وبالحاء في الخير (لحاس) بالتشديد بضبط المصنف أي يلحس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام (فاحذروه على أنفسكم) أي خافوه عليها فاغسلوا أيديكم بعد فراغ الأكل من أثر الطعام غسلا جيدا فإنه (من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بات وفي يده ريح غمر) بغين معجمة وميم مفتوحتين ريح اللحم وزهومته (فأصابه شئ) للبزار فأصابه خبل ولغيره لمم وهو المس من الجنون وفي أخرى فأصابه وضح أي برص والمراد فساد شئ من أعضائه إما بالخبل أو اللمم أو الوضح (فلا يلومن إلا نفسه) فإنا قد أوضحنا له البيان حتى صار الأمر كالعيان ومن حذر فقد أنذر فمن لم ينته بعد ذلك فهو الضار لنفسه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثاني والثلاثون

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما : "أنَّ رَسولَ الله ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وقالَ: " إنَّ له دَسَمًا".

أخرجه الإمام البخاري (٥٦٠٩)، والإمام مسلم (٣٥٨).

هذا الحديثُ يَتناولُ أدبًا مِن آدابِ الأكلِ، وهو المَضْمضةُ بعْدَ الطَّعامِ المُشتمِلِ على الدُّهونِ؛ فيروي عبدُ الله بنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا شرِبَ اللَّبَن تَمضمَضَ بأن أدخَلَ الماءَ في فَمِه ثم حرَّكه ليُنظِّفَ فمَه من آثارِ اللَّبَنِ، وبيَّن العلَّةَ مِن ذلك بقولِه: "إنَّ له دَسَمًا"، يُشيرُ إلى الدُّهونِ الَّتي يَحتوي عليها اللَّبَنُ، ويَلحَقُ باللَّبَنِ كلُّ الأطعمةِ والأشربةِ الَّتي على هذه الصِّفةِ مِن الدَّسَمِ والدُّهونِ، فينبغي لمن شَرِبَه أن ينظِّفَ فَمَه منه؛ خشيةَ أن يُحْدِثَ ذلك الدَّسمُ في الفَمِ رائحةً كريهةً، أو يبقى منه شيءٌ في الفَمِ، فيَصِلُ إلى المَعِدةِ أثناءَ الصَّلاةِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي الحَديثِ: الحَثُّ على التنَظُّفِ وطهارةِ الفَمِ ممَّا يَعلَقُ به من بقايا الأطعِمَةِ والأشرِبَةِ.

قال الإمام النووي – رحمه الله –:

"قَوْله: فِيهِ اِسْتِحْبَاب الْمَضْمَضَة مِنْ شُرْب اللَّبَن.

قَالَ الْعُلَمَاء: وَكَذَلِكَ غَيْره مِنْ الْمَأْكُول وَالْمَشْرُوب تُسْتَحَبّ لَهُ الْمَضْمَضَة وَلِئَلَّا تَبْقَى مِنْهُ بَقَايَا يَبْتَلِعهَا فِي حَال الصَّلَاة" انتهى من "شرح مسلم للنووي".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثالث والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "كان رسولُ الله ﷺ إذا عَطَسَ وضَعَ يدَه، أو ثوبَه على فيه، وخَفَضَ، أو غَضَّ بها صوتَه".

أخرجه أبو داود (٥٠٢٩) واللفظ له، والترمذي (٢٧٤٥)، وأحمد (٩٦٦٢)، وصححه الألباني.

في هذا الحَديثِ يُبيِّن النَّبيُّ ﷺ بفعْله، أدبًا مِن الآدابِ الَّتي يجبُ على المسلمِ العاطسِ مُراعاتُها حالَ عَطْسه؛ فقد كان رسولُ الله ﷺ إذا عَطَس وضَع يدَه، أو ثوْبَه على فِيهِ. أي: يُغطِّي وجْهَه؛ لئلَّا يخرُجَ مِن فِيهِ أو أَنْفِه بُصاقٌ أو غيرُه ممَّا يُؤذِي جليسَه، وأيضًا لا يلوي عُنقَه يَمْنةً ويسرةً؛ حتى لا يَتضرَّرُ بشِدَّةِ العُطاسِ، وكان أيضًا إذا عطَس: خفَض، أو غضَّ بها صوتَه. أيْ: لم يرفَعْه؛ حتى لا يُزعِج غيرَه بصوتِه، كما يفعلُ العوامُّ؛ فبَعضُ النَّاسِ يَكْرَهُون سَماعَ العُطَاسِ، وهذا غايةٌ في أدَب المصْطَفى ﷺ..

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا وقَعَ الذُّبَابُ في شَرَابِ أحَدِكُمْ، فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ؛ فإنَّ في إحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، والأُخْرَى شِفَاءً".

أخرجه الإمام البخاري (٣٣٢٠).

وفي رواية أبي داود:

"إذا وقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أحَدِكم فامقُلُوه؛ فإنَّ في أحَدِ جَناحَيه داءً، وفي الآخَرِ شِفاءً، وإنَّه يتَّقي بجَناحِه الذي فيه الدَّاءُ، فلْيَغمِسْه كُلَّه".

كان النَّبيُّ ﷺ نِعمَ المعلِّمُ ونِعمَ المرشِدُ لأصحابِه وأُمَّتِه مِن بَعدِهم، وقدْ علَّمَنا بما أَوحَى الله إليه ممَّا لا نَعلَمُ سَببَه الحَقيقيَّ، ولكنَّنا نُسلِّمُ بما صحَّ عنه ﷺ.

وفي هذا الحَديثِ إرشادٌ مِنَ النَّبيِّ ﷺ إلى ما يُفعَلُ إذا وَقَعَ الذُّبابُ في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الإناءِ وفي المشروبِ السَّائلِ؛ فإنَّه أَمَرَ أنْ يُغمَسَ جَميعُه في الشَّرابِ، ثمَّ يُلْقى خارجَ الشَّرابِ ويُرْمى به؛ وذلك لأنَّ في أحَدِ جَناحَيِ الذُّبابِ داءً يُسبِّبُ المرَضَ، وفي الجَناحِ الآخرِ دَواءً مِن هذا الدَّاءِ ويكونُ سَببًا للشِّفاءِ، فإذا غُمِسَتْ جَميعُها سَلِمَ الشَّرابُ مِن هذا الدَّاءِ. والواجِبُ على المسلِمِ تَصديقُ خَبَرِه ﷺ؛ فإنَّه لا يَنطِقُ عن الهَوى؛ فهذا مِن مُقتَضَياتِ الشَّهادةِ بأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله ﷺ.

وهذا الحديثُ قدْ وُجِّهَ له الطَّعنُ قَديمًا وحَديثًا، ثمَّ أتَى العِلمُ الحديثُ فأثبَتَ مِصداقَ حَديثِ رَسولِ الله ﷺ، وأنَّ جَناحَيِ الذُّبابِ يَشتَمِلُ أحدُهما على البكْتيريا الضَّارَّةِ التي تُسَبِّبُ الدَّاءَ، ويَشتَمِلُ الآخَرُ على الدَّواءِ المتمَثِّلِ في المُضادَّاتِ لتِلك البكْتيريا؛ فكيف له ﷺ أنْ يَطَّلِعَ على ذلك إلَّا بوَحيٍ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ؟!

هذا، ويَنْبغي التَّنَبُّهُ لأمُورٍ؛ منها: أنَّ الأمْرَ في الحديثِ أمْرُ إرشادٍ لا وُجوبٍ. ومنها: أنَّ الحديثَ لم يَتعرَّضْ لمَسألةِ الشُّربِ مِن هذا الإناءِ بعْدَ غَمْسِ الذُّبابِ فيه؛ لا بأمْرٍ ولا نهْيٍ، فرُبَّما يَتقَزَّزُ بَعضُ النَّاسِ مِن هذا الإناءِ، وتَعافُه نَفْسُه، فيُريقُه، فلا إثمَ عليه في ذلك.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: "إذَا شَرِبَ الكَلْبُ في إنَاءِ أحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا".

أخرجه الإمام البخاري (١٧٢).

وعند مسلم:

"إذا ولغ الكلبُ في إناءِ أحدكم فليُرِقْهُ ثم ليَغْسِلْهُ سبعَ مراتٍ".

(٢٧٩).

وفي وراية عنده:

"طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ".

نهَى النَّبيُّ ﷺ عن اقتِناء الكلابِ لغيرِ ضَرروةٍ؛ لِما فيها من النَّجاساتِ، ولأنَّ الملائكةَ لا تَدخُلُ بيتًا فيه كلبٌ ولا صُورةٌ، وأرشَدَ النَّاسَ إلى كَيفيَّةِ تَطهيرِ الأواني إذا دَنَّسها الكلبُ بلُعابِه ولِسانِه، وهذا الحديثُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يُوضِّحُ فيه النَّبيُّ ﷺ أن تَطهيرَ الإناءِ وتَنظيفَه وإزالةَ ما به من نَجاساتٍ، "إذا وَلَغَ فيه الكَلْبُ"، فشَرِب منه بطَرَفِ لِسانِه، أو إذا أدخَل فَمَه في الإناءِ، أن يُغسَلَ الإناءُ سَبعَ مَرَّاتٍ، وتكون الغسلة الأولى بوَضعِ التُّرابِ في الإناءِ وحَكِّه ودَلكِه به، ثمَّ يُغسَلُ بعدَ ذلك سِتَّ مرَّاتٍ بالماءِ، في كلِّ مَرَّةٍ يُدَلِّكُ جيدًا بالماءِ، ثُمَّ يُلقى بالماءِ ويُؤتَى بماءٍ جَديدٍ، وهكذا، وهذا العددُ من مرَّاتِ الغَسلِ يُفعَلُ تَعبُّدًا كما أمَر النَّبيُّ ﷺ، أو لِنَجاسةِ لُعابِ الكَلبِ، وقد وَرَد في روايةِ النَّسائيِّ: "إحداهُنَّ بالتُّرابِ"، فأفاد أنَّ الغَسلَ بالتُّرابِ يَكونُ مرَّةً واحدةً دونَ اشتِراطِ أن تكونَ في أوَّلِ مَرَّةٍ من غَسلِ الإناءِ.

واستِعمالُ التُّرابِ في غَسلِ الإناءِ؛ لِما في التُّرابِ من قُدرةٍ على قتلِه الأمراضَ النَّابعةَ من الكلبِ والمُلتصِقةَ بالإناءِ، ولا يَقدِرُ الماءُ على إزالتِها، وتكرارُ الغَسلِ بالماءِ تَأكيدٌ لِنَظافتِها.

ولا فَرقَ بينَ أنواعِ الكِلابِ في ذلك، سَواءٌ ما أُبيحَ اقتناؤُه ككلبِ الصَّيد، أو لم يُبَح اقتناؤُه.

وفي الحديثِ: الحَضُّ على اتِّباعِ سُبلِ الوِقايةِ من الأمراضِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السادس والثلاثون

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "أن النبيَّ ﷺ نهى عن الوِحدةِ أنْ يبيتَ الرجلُ وحده أو يسافرَ وحده".

أخرجه الإمام أحمد (٥٦٥٠)، وصححه الألباني.

وأخرجه الإمام البخاري (٢٩٩٨) بلفظ:

"لو يعلم الناس في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده (أبدا)".

حذَّر النَّبيُّ ﷺ من الوَحدةِ والانفرادِ، وخاصَّةً حيثُ يُظنُّ الخَطَرُ على المُنفرِدِ، وفي هذا الحديثِ يروي عبدُ الله بنُ عُمَرَ رضِيَ الله عنهما: "أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن الوَحدةِ" وهي الانفِرادُ دون وُجودِ أحَدٍ مع الشَّخصِ، "أنْ يَبيتَ الرَّجُلُ وحدَه" في بيتٍ أو غيرِه، ولعلَّ النَّهيَ لما يتولَّدُ له من الوَحشةِ؛ ولأنَّه قد يحتاجُ في اللَّيلِ إلى غيرِه؛ لطارِقٍ يطرُقُه من مَرَضٍ أو لِصٍّ أو استيحاشٍ، والمرأَةُ في ذلك مِثلُ الرَّجُلِ، وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أيضا إشفاقٌ على الواحدِ مِن الشَّياطينِ؛ لأنَّه وقتُ انتشارِهم وأذاهم للبشَرِ بالتَّمثيلِ لهم، وما يُفزِعُهم ويُدخِلُ في قُلوبِهم الوَساوسَ.

وفي الحديثِ: الحثُّ على اجتِماعِ الناسِ ومُؤانَستِهم لبعضِهم.

وفيه: حِرصُ النَّبيِّ ﷺ على حِفظِ المُسلِمِ من أنواعِ الضَّرَرِ والأذى.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث السابع والثلاثون

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "نَهى رسولُ الله ﷺ أن ينامَ الرَّجلُ على سطحٍ ليسَ بمحجورٍ عليْهِ".

أخرجه الترمذي (٢٨٥٤)، وصححه الألباني.

حرَصَ الإسلامُ على حِفْظِ النَّفْسِ، ونَهَى عن الإلقاءِ بها إلى التَّهلُكةِ، وأمر بأَخْذِ الحَيطةِ لذلك.

وفي هذا الحديثِ يقولُ جابرُ بنُ عبدِ الله رضِيَ الله عنهما: "نهى رسولُ الله ﷺ أنْ ينامَ الرَّجلُ على سطْحٍ"، أي: فوقَ سطْحِ بيتٍ، وخاصَّةً عندَ طرَفِهِ، "ليس بمحْجورٍ عليه"، أي: ليس عليه حاجزٌ؛ لأنَّه يُخاف سُقوطُه مع استغراقِ النَّوم، والعبْدُ مأمورٌ بحِفْظِ نفْسِه وعدمِ تعريضِها للهلاكِ، والحاجزُ يمنَعُ الشَّخصَ من السُّقوطِ، وينسحِبُ هذا النَّهيُ على كلِّ ما يُعرِّضُ النَّفسَ للهَلكةِ، وإذا كان الإنسانُ مأمورًا بأَخْذِ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحَيطةِ لنفْسِه وهو نائمٌ من الخطرِ، فمِن بابِ أوْلى أنْ يأخُذَ بها لنفْسِه وهو مُستيقظٌ.

وفي روايةِ أبي داودَ: أنَّ مَن فعَلَ ذلك "فقدْ برِئَت منه الذِّمَّةُ"، ومعناه: أنَّ مَن نام على سَطحٍ لا سُتْرةَ له، فقد تصدَّى للهلاكِ وأزال العِصمةَ عن نفْسِه، وصار كالمُهْدَرِ الَّذي لا ذِمَّةَ له، وأيضًا فإنَّ لكلٍّ من النَّاس عهدًا من الله تعالى بالحفْظِ والكلاءةِ، فإذا ألْقى بيدِه إلى التَّهلُكةِ انقطَعَ عهْدُه.

وفي الحديثِ: بَيانُ حفْظِ الإسلامِ للنَّفْسِ ممَّا يُعرِّضُها للموتِ والتَّلفِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثامن والثلاثون

عن بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه: "أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى أن يُقعَدَ بينَ الظِّلِّ والشَّمسِ".

أخرجه ابن ماجه (٣٧٢٢)، وصححه الألباني.

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: "أن النبي ﷺ نهى أن يُجلس بين الضَّحِّ والظِّل، وقال: (مجلس الشيطان)" قال محققو المسند ط الرسالة: "حديث صحيح"، وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين، غير كثير بن أبي كثير وهو البصري".

وروى أبو داود (٤٨٢١) عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: (إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْفَيْءِ، فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ، وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ، فَلْيَقُمْ) والحديث صححه الألباني في "صحيح أبي داود".

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما تَرَك النبيُّ ﷺ خيرًا إلَّا علَّمه أُمَّتَه، ولا شرًّا إلَّا حذَّرَها منه، حتَّى في أدقِّ الأشياءِ.

وفي هذا الحديثِ يُخبرُ بُرَيدةُ الأسلَميُّ رَضي الله عنه: "أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهى أنْ يَقعُدَ الرَّجلُ بين الظِّلِّ والشَّمسِ"، أي: إنَّه لا يَنبغي أنْ يَجلِسَ الإنسانُ في ذلك المجلِسِ؛ لا ابتِداءً ولا عارِضًا، ومَعنى ابتِداءً، أي: لا يَأتي ويتَعمَّدُ أنْ يَجلِسَ بين الشَّمسِ والظِّلِّ، والعارِضُ: هو أنْ يَجلِسَ كلُّه بالشَّمسِ أو بالظِّلِّ، ثمَّ يتحوَّلَ به الجوُّ فيَكونَ بَعضُه في الظِّلِّ وبعضُه الآخَرُ في الشَّمسِ، والذي يَنبغي أن يكونَ كلُّه في الشَّمسِ أو كلُّه في الظِّلِّ؛ فإذا كان الإنسانُ جالِسًا في الشَّمسِ، أو جالِسًا في الفَيءِ أو الظِّلِّ، ثمَّ تَقلَّص الظِّلُّ بحيثُ صار بعضُه في الشَّمسِ وبعضُه في الظِّلِّ، فإنَّه في هذه الحالِ يقومُ ويَنتقِلُ إمَّا إلى الشَّمسِ أو إلى الظِّلِّ؛ كما في رِوايةِ أبي داودَ مِن حديثِ أبي هُريرةَ رَضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ: "إذا كان أحدُكم في الشَّمسِ"، وقال مَخْلَدٌ: في الفَيءِ، "فقَلَص عنه الظِّلُّ، وصار بعضُه في الشَّمسِ، وبعضُه في الظِّلِّ فلْيَقُمْ". وقد جاء التَّصريحُ بالعِلَّةِ في روايةٍ عند أحمدَ مِن حديثِ أبي عِياضٍ، عن رَجلٍ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مِن أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، وفيه قال: "مجلِسُ الشَّيطانِ".

وكذلك فإنَّ الجَسَدَ عندما يكونُ على هَيئةٍ واحدةٍ إمَّا حرارةٍ أو بُرودةٍ، فإنَّه يكونُ مُتوازِنًا، وأمَّا إذا كان بعضُه في الظِّلِّ وبعضُه في الشَّمسِ فإنَّه يَتأثَّرُ بعضُه فيَحصُلُ له بُرودةٌ، وبعضُه يَحصُلُ له حَرارةٌ؛ وهذا مُضِرٌّ، والنَّومُ بينَهما أشَدُّ رَداءةً.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث التاسع والثلاثون

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: "نَهَى رَسولُ الله ﷺ عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ".

أخرجه الإمام مسلم (١٩٣٤).

قال ابن القيم في "إعلام الموقعين" (٢/ ١٣٦):

"إنما حرم ما اشتمل على الوصفين: أن يكون له ناب، وأن يكون من السباع العادية بطبعها: كالأسد والذئب والنمر والفهد، وأما الضبع فإنما فيها أحد الوصفين، وهو كونها ذات ناب، وليست من السباع العادية، ولا ريب أن السباع أخص من ذوات الأنياب، والسبع إنما حرم لما فيه من القوة السبعية التي تورث المغتذي بها شبهها، فإن الغاذي شبيه بالمغتذي، ولا ريب أن القوة السبعية التي في الذئب والأسد والنمر والفهد ليست في الضبع حتى تجب التسوية بينهما في التحريم، ولا تعد الضبع من السباع لغة ولا عرفا" انتهى.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الأربعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ علَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إذَا هو نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ الله، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فأصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وإلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ".

أخرجه الإمام البخاري (١١٤٢)، والإمام مسلم (٧٧٦).

الشَّيطانُ يَسْعَى دائمًا في كلِّ طَريقٍ للإنسانِ؛ لِيَحولَ بيْنَه وبيْن طاعةِ الله عزَّ وجلَّ، والقِيامِ بما أُمِرَ به، لا سيَّما قِيامِ اللَّيلِ وصَلاةِ الفَجرِ في وَقتِها، ولا نَجاةَ للعبْدِ مِن كَيدِ الشَّيطانِ وحَبائلِه إلَّا بالاستعانةِ بالله عزَّ وجلَّ، والأخْذِ بأسبابِ الوِقايةِ والحِفظِ.

وفي هذا الحَديثِ يُخبِرُ النبيُّ ﷺ بحالِ الإنسانِ الَّذي يُريدُ القيامَ لصَلاةِ اللَّيلِ أو الفَجرِ مع الشَّيطانِ، وصِراعِه معه؛ فإنَّ المؤمنَ إذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذهَبَ إلى النَّومِ يَعقِدُ الشَّيطانُ على قافيتِه -يعني: مُؤخَّرِ رَأسِه- ثَلاثَ عُقَدٍ، فإذا استيقَظ المؤمنُ وذكَرَ الله تعالَى ولم يَستجِبْ لوَساوسِ الشَّيطانِ؛ انفكَّتْ عُقدةٌ، فإنْ توضَّأ انفكَّت الأخرى، وإنْ قام فصلَّى انفكَّتِ العُقدةُ الثَّالثةُ، وأصبَحَ نَشيطًا طيِّبَ النَّفْسِ؛ لأنَّه مَسرورٌ بما قدَّمَ، مُستبشِرٌ بما وعَدَه الله مِن الثَّوابِ والغُفرانِ، وإذا لم يُصَلِّ أصبَحَ خَبيثَ النَّفْسِ، مَهْمومًا بكَيدِ الشَّيطانِ عليه، وكَسلانَ بتَثْبيطِ الشَّيطانِ له عمَّا كان اعتادَهُ مِن فِعلِ الخَيرِ.

وقد جاء في الصَّحيحَينِ مِن حَديثِ عبدِ الله بنِ مَسعودٍ رَضيَ الله عنه قال: "ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ رجُلٌ نامَ لَيْلَه حتَّى أصْبَحَ، قال: ذاك رجُلٌ بالَ الشَّيطانُ في أُذنَيْه".

وفي الحديثِ: أنَّ الذِّكرَ يَطرُدُ الشَّيطانَ، وكذا الوُضوءُ والصَّلاةُ.

وفيه: الحذَرُ مِن الشَّيطانِ ووَساوسِه ومَكايدِه.

وفيه: مُجاهَدةُ النفْسِ على قِيامِ اللَّيلِ؛ لأنَّ النفْسَ البَشريَّةَ بطَبيعتِها أمَّارةٌ بالسُّوءِ، تَميلُ إلى كلِّ شَرٍّ ومُنكَرٍ، فمَن أطاعَها فيما تَدْعو إليه قادَتْه إلى الهَلاكِ والعَطَبِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الحادي والأربعون

عن عمرو بن شرحبيل رضي الله عنه قال: " أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ الله، ما تقولُ في رجُلٍ صامَ الدَّهرَ كُلَّهُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: وَدِدْتُ أَنَّهُ لم يَطعمِ الدَّهرَ شيئًا، قالَ: فثلُثَيْهِ ؟ قالَ: أَكْثر. قالَ: فنِصفَهُ ؟ قالَ: أَكْثَرَ، قالَ: أفلا أخبرُكُم بما يُذهِبُ وحرَ الصَّدرِ؟ قالوا: بلَى ! قالَ: صيامُ ثلاثةِ أيَّامٍ من كلِّ شَهْرٍ ".

أخرجه النسائي (٢٣٨٦)، وصححه الألباني.

مِن حِكمِ الصَّومِ كَسرُ الشَّهواتِ في النُّفوسِ؛ حتَّى لا تَستحكِمَ في الإنسانِ فيصيرَ كالمستعبَدِ لها، وانشِراحُ الصَّدرِ مِن أَجَلِّ الفوائدِ الَّتي يَتحصَّلُ عليها المؤمِنُ مِن صَومِه.

قال ابن بطال رحمه الله في "شرح البخاري" (٧/ ٤٧٢): الوَحَرَة: دُويبة حمراء كالعضاة تُلزق بالأرض، ومنه قيل: وَحِرَ الصدر يُوحَرُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وحْرًا، ذهبوا إلى لزوق الحقد بالصدر، فشبهوه بإلزاق الوحرة بالأرض؛ اهـ.

وقال السيوطي رحمه الله في "قوت المغتذي على جامع الترمذي" (١/ ٤٩٥): وَحَرَ الصدر: غِشَّه ووساوسه.

وقيل: الحقد والغيظ، وقيل: العداوة، وقيل: أشد الغضب؛ اهـ.

وقال المناوي رحمه الله في "فيض القدير" (٤/ ٢١١): (صوم شهر الصبر): هو رمضان؛ لما فيه من الصبر على الإمساك عن المفطرات، (وثلاثة أيام من كل شهر يُذهبن وَحَرَ الصَّدْرِ): غِشَّه أو حقده أو غيظه أو نفاقه، بحيث لا يبقى فيه رين، أو العداوة أو أشد الغضب.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثاني والأربعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، ومَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِن نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ؛ فإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ".

أخرجه الإمام البخاري (١٦٢)، والإمام مسلم (٢٣٧).

في هذا الحديثِ بَيانٌ لبَعضِ الآدابِ الإسلاميَّةِ والتعاليمِ الشَّرعيَّةِ، وفيه يقولُ ﷺ: إذا تَوضَّأَ أحدُكم، أي: إذا أراد الوُضوءَ وشَرَعَ فيه، فلْيَجعلِ الماءَ في أنفه بأنْ يَسْتَنْشِقَه حتَّى يُدخِلَه في أنْفِه، ثُمَّ يَدْفَعْه بقُوَّةِ نَفَسِهِ ليُخرِجَه مِن أَنْفِهِ؛ حتَّى يُنَقِّيَ ما به مِن أذًى. ومَن اسْتَجْمَرَ، أي: أراد أنْ يَمسَح قُبُلَهُ أو دُبُرَهُ بعدَ قَضاءِ حاجتِه مُستَخدِمًا الأحجارَ، فلْيُوتِرْ، بأنْ يَستخدِمَ مِن الأحجارِ ثَلاثةً أو خَمسةً، وهكذا حتَّى يُنقِيَ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضعَ مِن الأذى.ثم أَرْشدَ ﷺ من استَيقظَ مِن نَومِه أنْ يَغسِلَ يَدَهُ، ويُطَهِّرَها بالماءِ قبْلَ أنْ يُدخِلَها في الإناءِ الَّذي فيه الماءُ الَّذي سيَتوضَّأُ منه؛ وذلك لأنَّ النائمَ لا يَدري أينَ باتَتْ يَدُهُ أثناءَ نَومِه؛ فلا يأمَنُ نَجاستَها بمُلاقاةِ نَجاسةٍ في طوافِها في البَدنِ، وفي هذا أيضًا وِقايةٌ له مِن أنْ يُصيبَ الماءَ شَيءٌ قد يكونُ تَعلَّق بيَدِه أثناءَ نَومِه.وفي الحديثِ: الحثُّ على الأخْذِ بالاحتياطِ والوَرعِ في مواضِعِ الشكِّ والاشتباهِ، واتخاذِ سُبلِ الوِقايةِ والحِفاظِ على أصْلِ الماءِ.وفيه: استِعمالُ ألْفاظِ الكِناياتِ فيما يُتحاشَى مِن التصريحِ به؛ فإنَّه ﷺ قال: "لا يَدْري أينَ باتَتْ يدُه"، ولم يُصرِّحْ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الثالث والأربعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ ولا صَفَرَ، وفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كما تَفِرُّ مِنَ الأسَدِ".

أخرجه الإمام البخاري (٥٧٠٧).

جاءَ الإسلامُ ليَهدِمَ مُعتقَداتِ الجاهِليَّةِ، ويَبنيَ للمُسلمِ العقيدةَ الصَّحيحةَ المبنِيَّةَ على صِحَّةِ التَّوحيدِ، وقوَّةِ اليَقينِ، والابتِعادِ عنِ الأوْهامِ والخَيالاتِ التي تَعبَثُ بالعقولِ.

وفي هذا الحديثِ يقولُ رَسولُ الله ﷺ: "لا عَدْوى"، وهيَ انتِقالُ المرضِ مِن المريضِ إلى غَيرِه. والمعنى: أنَّها لا تُؤثِّر بطبْعِها، وإنَّما يَحدُثُ هذا بقدَرِ الله وتَقديرِه، وكانوا يظُنُّون أنَّ المرضَ بنفْسِه يُعْدِي، فأعلَمَهُم النَّبيُّ ﷺ أنَّ الله عزَّ وجلَّ هو المُتَصرِّفُ في الكَونِ؛ فهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذي يُمرِضُ ويُنزِلُ الدَّاءَ، ثم أخبَرَ النَّبيُّ ﷺ أيضًا أنَّه "لا طِيَرَةَ"، وهي التَّشاؤُمُ، وكانَ أهلُ الجاهِليَّةِ إذا خرَجوا لحاجةٍ لهم مِن سَفرٍ أو تجارةٍ، فإذا شَاهدوا الطَّيرَ يَطيرُ عن يَمينِهم استَبشروا به، وإذا طارَ عن يَسارِهم تَشاءَموا بهِ ورَجعوا، فجاء الشَّرعُ بالنَّهيِ عن ذلك؛ إذ ليس له حَقيقةٌ تُعتَقَدُ وتُعتَمَدُ، وإنَّما هو مَحْضُ خَيالٍ بتَعاطي ما لا حَقيقةَ ولا أصْلَ له؛ إذ لا نُطْقَ للطَّيرِ ولا تَمييزَ له حتَّى يُستَدَلَّ بفِعْلِه على أمرٍ ما. وأيضًا يُبطِلُ رَسولُ الله ﷺ التَّشاؤمَ والتَّطَيُّرَ بالهامَةِ، وأنَّه لا وُجودَ لهذا المُعتقَدِ الجاهِليِّ في ظلِّ الإسلامِ. والهامَةُ: اسمٌ لطائرٍ يَطيرُ باللَّيلِ كانوا يَتشاءمونَ بهِ، وكانوا يَعتقِدونَ أنَّ رُوحَ القَتيلِ إذا لم يُؤخَذْ بثأرِهِ صارتْ طائرًا يَقولُ: "اسْقوني اسْقوني"، حتى يُثأرَ له فيَطيرَ، وقيل: هي البُومةُ، كانوا يقولون: إذا سَقَطَت على دارِ أحدِهم وَقَعَت فيها مُصيبةٌ.

ومِنَ المُعتقَداتِ الجاهليَّةِ التي أبطَلَها الإسلامُ، ونصَّ عليها هذا الحديثُ: التَّشاؤمُ بشَهْرِ صَفَرَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: "ولا صَفَرَ"، وهو الشَّهرُ المعروفُ مِن الشُّهورِ القَمريَّةِ، وهو شَهرٌ مِن شُهورِ الله، يقَعُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه الخَيرُ والشَّرُّ، ولا شَيءَ يقَعُ إلَّا بقَدَرِ الله. وكانَ العربُ يُؤخِّرونَ تَحريمَ شَهرِ المحرَّمِ، ويَجعلونَهُ في شَهرِ صَفَرَ، فيُبدِلونَ الأشهُرَ الحرُمَ، فثبَّتَ الإسلامُ الأشهُرَ الحرُمَ على حَقيقتِها، ومنَعَ النَّسيءَ.

ثمَّ قالَ النَّبيُّ ﷺ: "وفِرَّ مِن المَجْذومِ"، وهو المُصابُ بمَرضِ الجُذامِ، وهوَ مَرضٌ تَتآكَلُ منه أعضاءُ الإنسانِ، يعني: ابتعِدْ عنه مُحتاطًا لنفسِكَ طالبًا لها السَّلامةَ، "كما تَفِرُّ من الأسدِ"، وفي النَّهيِ عن القُربِ مِن المجذومِ؛ ليَظهرَ لهم أنَّ هذا مِن الأسبابِ التي أجْرى الله العادةَ بأنَّها تُفضِي إلى مُسبَّباتِها؛ ففي نَهيِهِ إثباتُ الأسبابِ وأنَّها لا تَستقِلُّ بذاتِها، بل الله هو الذي إنْ شاءَ سَلَبها قُواها فلا تُؤثِّرُ شيئًا، وإنْ شاءَ أبقاها فأثَّرتْ.

وفي الحَديثِ: النَّهيُ عن التَّشاؤُمِ والتَّطيُّرِ.

وفيه: النَّهيُ عن المُعتقداتِ الجاهِليَّةِ.

وفيه: أنَّ الأسبابَ بيَدِ الله، وهوَ الذي يُجْريها أو يَسلُبُها تَأثيرَها، فيَنبغي الإيمانُ بالله وقُدرتِه.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث الرابع والأربعون

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: "أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ الله عنْه خَرَجَ إلى الشَّأْم، حتَّى إذَا كانَ بسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأجْنَادِ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ وأَصْحَابُهُ، فأخْبَرُوهُ أنَّ الوَبَاءَ قدْ وقَعَ بأَرْضِ الشَّأْم. قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لي المُهَاجِرِينَ الأوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وأَخْبَرَهُمْ أنَّ الوَبَاءَ قدْ وقَعَ بالشَّأْم، فَاخْتَلَفُوا؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قدْ خَرَجْتَ لأمْرٍ، ولَا نَرَى أنْ تَرْجِعَ عنْه، وقَالَ بَعْضُهُمْ: معكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وأَصْحَابُ رَسولِ الله ﷺ، ولَا نَرَى أنْ تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لي الأنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ، واخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لي مَن كانَ هَاهُنَا مِن مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِن مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ منهمْ عليه رَجُلَانِ، فَقالوا: نَرَى أنْ تَرْجِعَ بالنَّاسِ ولَا تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ في النَّاسِ: إنِّي مُصَبِّحٌ علَى ظَهْرٍ فأصْبِحُوا عليه. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ: أَفِرَارًا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مِن قَدَرِ الله؟! فَقَالَ عُمَرُ: لو غَيْرُكَ قَالَهَا يا أَبَا عُبَيْدَةَ؟! نَعَمْ نَفِرُّ مِن قَدَرِ الله إلى قَدَرِ الله، أَرَأَيْتَ لو كانَ لكَ إبِلٌ هَبَطَتْ وادِيًا له عُدْوَتَانِ، إحْدَاهُما خَصِبَةٌ، والأُخْرَى جَدْبَةٌ، أليسَ إنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ الله، وإنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ الله؟ قَالَ: فَجَاءَ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ -وكانَ مُتَغَيِّبًا في بَعْضِ حَاجَتِهِ- فَقَالَ: إنَّ عِندِي في هذا عِلْمًا؛ سَمِعْتُ رَسولَ الله ﷺ يقولُ: إذَا سَمِعْتُمْ به بأَرْضٍ فلا تَقْدَمُوا عليه، وإذَا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بهَا فلا تَخْرُجُوا فِرَارًا منه. قَالَ: فَحَمِدَ الله عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ".

أخرجه الإمام البخاري (٥٧٢٩)، والإمام مسلم (٢٢١٩).

تَخْرُجوا فِرَارًا منه؛ وذلك لِئَلَّا يَكونَ مُعارَضَةً للقَدَرِ، وحتَّى لا يَنْتَشِرَ الوَباءُ خارِجَ المَكانِ الذي بَدأ فيه.

فَحَمِدَ عُمرُ الله تَعالى على مُوافَقَةِ اجْتِهادِهِ واجْتِهادِ مُعْظَمِ الصَّحابةِ حَدِيثَ النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ انْصَرفَ راجِعًا إلى المَدينةِ.

وفي الحَديثِ: خُروجُ الإمامِ بِنفْسِهِ لِمُشاهَدةِ أحْوالِ رَعِيَّتِه.

وفيه: أنَّ مِنْ هَدْيِ الصَّحابةِ رَضِيَ الله عنهم تَلَقِّيَ الأُمَراءِ، والمُشاوَرةَ مَعهمْ، والاجْتِماعَ بالعُلَماءِ.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفيه: تنزيلُ النَّاسِ مَنازِلَهم، وتقديمُ أهلِ الفَضلِ على غَيرِهم، والابتداءُ بهم.

وفيه: الاجْتِهادُ فِي الحُروبِ، وقَبُولُ خَبَرِ الوَاحِدِ، وَصِحَّةُ القِياسِ، واجْتِنابُ أسْبابِ الهَلاكِ.

وفيه: أنَّ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ عدَمَ القدومِ على أرضِ الوَباءِ إذا سُمِعَ بِهِ فيها، وألَّا يُخرَجَ منها خَوفًا منه.

وفيه: أنَّ العالِمَ قد يوجَدُ عند من هو في العِلمِ دُونَه ما لا يُوجَدُ منه عِندَه.

وفيه: دليلٌ على عظيمِ ما كان عليه الصَّحابةُ رَضِيَ الله عنهم من الإنصافِ للعِلمِ، والانقيادِ إليه.

وفيه: مشروعيَّةُ المناظَرةِ للوُصولِ إلى الحقيقةِ.

وفيه: أنَّ الرُّجوعَ عند الاختلافِ إلى النصِّ، وأنَّ النَّصَّ يُسَمَّى عِلمًا.

وفيه: أنَّ الأُمورَ كُلَّها تجري بقَدَرِ الله وعِلْمِه.

وفيه: الترجيحُ بالأكثَرِ عَدَدًا والأكثَرِ تجرِبةً.

وفيه: مَشروعيَّةُ القياسِ والعَمَلِ به.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الفهرست

الموضـــــوع	رقم الصفحة
مدخل	
الحديث الأول	
الحديث الثاني	
الحديث الثالث	
الحديث الرابع	
الحديث الخامس	
الحديث السادس	
الحديث السابع	
الحديث الثامن	
الحديث التاسع	
الحديث العاشر	
الحديث الحادي عشر	
الحديث الثاني عشر	

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضـــــوع	رقم الصفحة
الحديث الثالث عشر	
الحديث الرابع عشر	
الحديث الخامس عشر	
الحديث السادس عشر	
الحديث السابع عشر	
الحديث الثامن عشر	
الحديث التاسع عشر	
الحديث العشرون	
الحديث الحادي والعشرون	
الحديث الثاني والعشرون	
الحديث الثالث والعشرون	
الحديث الرابع والعشرون	
الحديث الخامس والعشرون	
الحديث السادس والعشرون	
الحديث السابع والعشرون	
الحديث الثامن والعشرون	
الحديث التاسع والعشرون	

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضـــــوع	رقم الصفحة
الحديث الثلاثون	
الحديث الحادي والثلاثون	
الحديث الثاني والثلاثون	
الحديث الثالث والثلاثون	
الحديث الرابع والثلاثون	
الحديث الخامس والثلاثون	
الحديث السادس والثلاثون	
الحديث السابع والثلاثون	
الحديث الثامن والثلاثون	
الحديث التاسع والثلاثون	
الحديث الأربعون	
الحديث الحادي والأربعون	
الحديث الثاني والأربعون	
الحديث الثالث والأربعون	
الحديث الرابع والأربعون	
الفهرست	

شبكة الألوكة
www.alukah.net